

(شرحُ غريبِ كتابِ الحجِّ)^(١)

(من موطأ مالك بن أنسٍ رحمه الله)

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ (الإِهلالِ بالحجِّ) في أحاديثِ

مالكٍ في كتابِ الحجِّ

فقال: معنى الإِهلالِ بالحجِّ: التلبيةُ، فأما نفسُ الكَلِمَةِ فإنَّ الإِهلالَ الاستفتاحُ^(٢)، وكذلك التلبيةُ، بها يُستفتحُ الحجُّ، وكلُّ مُستفتحٍ شيئاً بكلامٍ فهو مُهلٌّ، ومنه الحديثُ في المَوْلودِ^(٣): «لا يُصلَّى عليه، ولا يَرثُ ولا يُورثُ حتَّى يَسْتَهْلُ صَارِحاً» يقولُ: حتَّى يَسْتَفْتِحَ صائِحاً، الصَّارِخُ: الصَّائِحُ، وَيَسْتَهْلُ: يستفتحُ بالصَّيْحِ، ومنه قولُ اللهِ عزَّ وجلَّ - في الذَّبيحةِ -: ﴿وَمَا أَهْلَ لَعْنٍ لَعْنِ اللَّهِ بِهِ﴾ يعني: ما ذَبِحَ للأوثانِ، وذلك أنَّ الذَّابِحَ يَسْتَفْتِحُ عندَ الذَّبْحِ،

- (١) الموطأ رواية يحيى: ٣٢٢/١، ورواية أبي مُصعب: ٤٠٧/١، ورواية محمد بن الحسن: ١٣٣، ورواية سُويد: ٣٧٩، والاستذكار: ٧/١١، والتعليق على الموطأ: ٣٥٣/١، والمُنتقى لأبي الوليد: ١٩٢/٢، والقبس: ٥٣٩/٢، وتنوير الحوالك: ٣٠١/١، وشرح الزُّرقاني: ٢٢٢/٢.
- (٢) الإِهلالُ: رفعُ الصَّوتِ كذا قال أبو الوليد الوَقَّشيُّ وغيره.

وشرح اللَّفظةِ في: غريب أبي عُبَيْدٍ: ٢٨٥/١، وغريب ابن قُتَيْبة: ٢١٨/١، وغريب ابن الجوزي: ٥٠٠/٢، والفائق: ١٠٩/٤، والنَّهْية: ٢٧١/٥. ويراجع: العين: ٣٥٣/٣، ومخصره: ٣٤١/١، وما اتفق لفظه واختلف معناه لليزيديِّ: ٢٣٦، وجمهرة اللُّغة: ١٦٩، والزَّاهر للأزهري: ١٧١، وتهذيب اللُّغة: ٣٦٥/٥، والتَّمهيد: ١٦٦/١٣، والصَّحاح واللُّسان والتَّاج: (هلل).

(٣) النَّهْية: ٢٧١/٥.

(٤) سورة المائدة: الآية: ٣.

يُهَلُّ بِالْفَرَقِدِ رُكْبَانُهَا

كَمَا يَهَلُّ الرَّابِئُ الْمُعْتَمِرُ

يعني يَسْتَفْتَحُ بالنَّدَاءِ بِالْفَرَقِدِ؛ لِأَنَّهُ بِهِ يُهْتَدَى^(١)، وَإِيَّاهُ يَوْمٌ فِي تِلْكَ الْفَلَاةِ لَسَعَتِهَا، وَمَا يُخْشَى مِنَ الْحَيْرَةِ فِيهَا، فَالْإِهْلَالُ وَالِاسْتِهْلَالُ: هُوَ الْإِسْتِفْتَا حُ بِالصِّيَاحِ بِالشَّيْءِ، قَالَ عَبَّاسُ بْنُ نَاصِحٍ: ^(٢)

= السَّرِيعُ أُخِيَّ الرَّجْزِ. وَقَدْ نَظَّمَ الْإِمَامُ الْعَلَمَةُ ابْنُ مُعْطِي النَّحْرِيِّ «الْفَيْتَه» مِنَ الْبَحْرَيْنِ مَعَا الرَّجْزِ وَالسَّرِيعِ قَالَ:

لَاسِيَمًا مَشْطُورٍ بَحْرِ الرَّجْزِ إِذَا بُنِيَ عَلَى أَرْدَوَاجٍ مُوجَزٍ
أَوْ مَا يُضَاهِيهِ مِنَ السَّرِيعِ مُزْدَوَجِ الشُّطُورِ كَالْتَّصْرِيعِ

قال شارح ألفيته الإمام العلامة أحمد بن يوسف بن مالك الرُّعَيْنِي الغرناطي الأندلسي (ت ٧٧٩هـ): «ووجه مشابهة السَّرِيعِ لِلرَّجْزِ أَنَّهُمَا لَا يَفْتَرِقَانِ إِلَّا فِي الْجِزَاءِ الْأَخِيرِ وَهُوَ (مفعولات) فِي السَّرِيعِ وَ(مستفعلن) فِي الرَّجْزِ، وَمَعَ هَذَا الْجِزَاءِ مِتْقَارِبَانِ لَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْوَيْدِ الْمَفْرُوقِ فِي آخِرِ (مفعولات) وَالْوَيْدِ الْمَجْمُوعِ فِي آخِرِ (مستفعلن) وَهَذَا الْفَرْقُ يَسِيرٌ، وَإِذَا قَطَعَ (مستفعلن) فِي الضَّرْبِ الثَّانِي مِنَ الرَّجْزِ صَارَ (مستفعل) بِسُكُونِ اللَّامِ يُنْقَلُ إِلَى (مفعولن) فَإِذَا أَتَيْتَ الْعَرُوضَ لِلضَّرْبِ لِأَجْلِ التَّصْرِيعِ صَارَ الْبَيْتُ (مستفعلن) (مستفعلن) (مفعولن) وَذَلِكَ أَنَّ (مفعولات) فِي السَّرِيعِ إِذَا كَشَفَ حَذْفُ تَاوَهُ فَيَبْقَى (مفعولا) . . .» وَأَطَالَ فِي شَرْحِهِ تَجَدُّهُ هُنَاكَ مَفْصَلًا.

(١) لَشَّرَاحِ مَعَانِي الشُّعْرِ فِي هَذَا الْبَيْتِ تَأْوِيلَانِ رَاجِعَانِ إِلَى مَعْنَى (الْفَرَقِدِ) وَهَلِ الْمَقْصُودُ بِهِ (النَّجْمُ الْمَعْرُوفُ) أَوْ (وَلَدُ الْبَقْرِ الْوَحْشِيِّ) وَمَا ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ مِنْ أَنَّهُ النَّجْمُ الْمَعْرُوفُ هُوَ رَأْيُ الْأَصْمَعِيِّ. وَقَالَ غَيْرُهُ: يَرِيدُ إِيَّاهُمْ فِي مَفَازَةٍ بَعِيدَةٍ مِنَ الْمِيَاهِ، فَإِذَا رَأَوْا فَرَقْدًا - وَهُوَ وَلَدُ الْبَقْرَةِ الْوَحْشِيَّةِ - أَهْلَوْا؛ أَي: كَبُرُوا؛ لِأَنَّهُمْ قَدْ عَلِمُوا أَنَّهُمْ قَدْ قَرَّبُوا مِنَ الْمَاءِ «(اللِّسَانُ) وَلَا تَزَالُ الْعَامَةُ بِنَجْدِ تُسَمِّي وَلَدَ بَقْرِ الْوَحْشِ فَرَقْدًا وَ(أُمُّ الْفَرَقْدَا) قَصِيدَةٌ مَشْهُورَةٌ لِشَاعِرٍ عَامِيٍّ مِنْ شِعْرَاءِ بَلَدِنَا عُذَيْزَةَ اسْمُهُ (الشُّعْبِيُّ) عَاشَ فِي الْقَرْنِ الْحَادِي عَشَرَ - فِيمَا أَظُنُّ - .

(٢) عَبَّاسُ بْنُ نَاصِحٍ، أَبُو الْعَلَاءِ الثَّقَفِيُّ، مَوْلَاهُمْ، كَانَ وَالِدُهُ عَبْدًا لِمَزَاحِمَةَ بِنْتِ مَزَاحِمِ الثَّقَفِيِّ وَهُوَ مِنْ بَيْتِ عِلْمٍ، وَقَضَلُ، وَشِعْرٌ، وَقَضَاءٌ، أَصْلُهُ بَرَبْرِيٌّ مِنْ نَفْزَةِ مَن قِبَالَ الْبَرْبَرِ، وَيُقَالُ: =

عباس بن ناصح بن يلت المصمودي. كذا قال نَسَابَةُ أهل الجزيرة المفضل المدحجي. رحل به أبوه إلى المشرق صغيراً، فنشأ بمصر، وتردّد على الحجاز طالباً للسان العرب، ثم دخل العراق فلقي الأصمعي وغيره من علماء النحو البصريين والكوفيين، ورَحَلَ ثانية لَمَّا وَجَّهَهُ الأَمِيرُ عبدالرَّحْمَنُ بن الحكم إلى العراق لالتِماسِ الكُتُبِ القَدِيمَةِ، فَلَقِيَ الحسَنَ بنَ هانئٍ (أبانواس) فاستنشدته فيقال: إِنَّ الحسَنَ قضى له على نفسه بالفُضْل، حكى ذلك ابن الفَرَضِيِّ وغيره، ورجع إلى الأندلس، ومدح ملوكها، وكان شاعراً مُصَقِّعاً، وشعره مؤلَّفٌ، مَعْرُوفٌ، مَشْرُوحٌ. قال ابن الفرضي: كان عَبَّاسٌ من أهل العِلْمِ بِاللُّغَةِ والعَرَبِيَّةِ، وله حَظٌّ من الفقه والرَّوَايَةِ، لم يُشْهَرْ عنه؛ لغلبة الشُّعْرِ عليه، كان يسلك في أشعاره مسالك العرب القديمة، واستقضاء الحكم على شِدُونَةَ والجزيرة. هذا ما ذكره القاضي عياض في (ترتيب المدارك) في ترجمة ابنه عبدالوهاب، قال عن ابنه: وكان من كبار الفقهاء، رحل مع ابن مَرْزُوقٍ، وابنِ مَطْرُوقٍ وغيرهما.

وذكر القاضي عياض - رحمه الله - حفيده محمد بن عبدالوهاب بن عَبَّاسٍ، وابن حفيده عبدالوهاب بن محمد بن عبدالوهاب بن عَبَّاسٍ. وكلاهما من الفقهاء، والقضاة والشُعراء، وقال القاضي عياض - رحمه الله -: «وَالنَّبَاهَةُ والعِلْمُ باقيا في بيتهم هذا بالجزيرة، أدرکنا منهم: أبا عبدالله محمد بن عبدالوهاب، وكان من فقهاها المشاورين بها، وتوفي بها».

روى الزُّبَيْدِيُّ في طبقات النُّحويين: ٢٦٢ قال: «أخبرني محمد بن عُمر بن عبدالعزيز، أخبرني عُفَيْرُ بن مسعود، أخبرني عبدالوهاب بن عَبَّاسٍ بن ناصح قال: كان أبي لا يقدم من المشرق قادمٌ إلا كشفه عن مَنْ نَجَمَ في الشُّعراء بعد ابن هرمة، حتى أتاه رجلٌ من النُّجَّارِ فأعلمه بظهور حسن بن هانئٍ، وارتحاله من البصرة إلى بغداد، والمحل الذي حلَّه من الأمين وبني بَرَمَكِ فأتاه من شعره بقصيدتين... فقال أبي: هذا أشعر الجنِّ والإنس، والله لا حَسْبِي عنه حابسٌ، فَتَجَهَّزَ إلى المشرق». وذكر قصة لقائه له وهي مثيرة جداً، قال ابن سعيد في «المغرب»: «وجعله الرَّازِي فَحَلَ شُعراءِ الأندلس» وقال الشُّيُوطِي في

نَسَرَتْ هِمَّتِي فَبُتُّ أَنَا جِي هَلَّةً مِنْ قَصِيدَةِ غَرَاءِ

يعني: فَبُتُّ أَنَا جِي اسْتِفْتَا حَا مِنْ قَصِيدَةِ غَرَاءِ .

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (القرنين) [٤٢] في (١) حديث

مالك

الذي رواه عن أبي أيوب الأنصاري: «إذ كان يَغْتَسِلُ بِالْأَبْوَاءِ بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ

وهو يَسْتُرُ بَثْوَبٍ». [١/٣٢٣ رقم (٤)]. ما القرنان؟

قال [عبد الملك]: هُمَا الْعَمُودَانِ اللَّذَانِ تَكُونُ عَلَيْهِمَا سَانِيَةُ الْبَيْتِ. (٢)

«البيعة»: «ومات بعد ثلاثين ومائتين» .

أخباره في طبقات النحويين واللغويين: ٢٦٢، وترتيب المدارك: ٢٦٨/٦، وتاريخ

علماء الأندلس: ٢٤٥/١، والمغرب: ٣٢٤/١، وإنباه الرؤاة: ٣٦٥/٢، وبيعة الوعاة:

١٢/٢، ونفح الطيب: ٣٤٣/١، ٣٤٤، ٢٦١/٢، ٤٢٤/٣ .

إنما توسعت في ذكره؛ لأن المؤلف استشهد بشعره، وهو ممن لا يحتج به؛ فأردت

أن يُعرَفَ قدره وتمكُّنه من العلم، وما قيل عن شاعريته، فلعل ذلك يكون شافعا للمؤلف في

ذلك. والله تعالى أعلم.

(١) بقية الكلام في الورقة رقم ٥٥ من الأصل .

(٢) كتاب البئر لابن الأعرابي: ٦٩، ٧٠ قال: «والشجار: خشبتان على جانبي البئر عليهما

عارضة، ودون العارضة بقدر ذراع أو ذراعين عارضة أخرى...». ثم قال: وإذا كان

الشجاران من بناء، طين أو حجارة فهما: الزرئوقان والقرنان قال الشاعر:

تأمل القرنين فأنظر ماهما

أحجراً أم مدرأ تراهما

ويراجع نوادر أبي زيد: ٤٧٧، وتهذيب اللغة: ٨٨/٩، والمخصص: ٤٤/١٠،

والفائق: ٣٣٥/٢، والصحاح واللسان والتاج (شجر) و(قرن). والزرئوقان هكذا يطلق

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ (التَّثْتِ) حيثُ جَرَى ذكره في كتابِ (الحجِّ)، وفي (القرآن) حيثُ يقول [عزَّ وجلَّ] ^(١): ﴿لَيَقْضُوا تَفَثَهُمْ﴾

قال [عبدُ الملك]: التَّثْتُ: ^(٢) كلُّ ما حُرِّمَ على المُحرَّم بالحجِّ من حَلَقٍ

= عليهما في عاميَّة أهل نجد الآن.

والبيتان من الرَّجَز اللَّذَان أنشدَهما ابن الأعرابي لراجزٍ مجهولٍ، أنشدَهما أيضاً أبو يزيد الأنصاري - رحمه الله - في «نواده» كما أشرتُ، وأنشدَ بعدهما:

إِنَّكَ لَنْ تَذِلَّ أَوْ تَغْشَاهُمَا
وَتَبْرُكُ اللَّيْلِ إِلَى ذُرَاهِمَا

و(الأبواء) التي ذكرها مالك - رحمه الله - ولم يتعرَّض لها الشَّارحُ - رحمه الله -؛ لأنَّه إنَّما سُئِلَ عن القرنينِ فحسبُ، وتتميماً للفائدة أقول: قال أبو الوليد الواقسيُّ في تعليقه على الموطأ: ٣٥٣/١: «الأبواء» موضعٌ بجهة مكة وهو مَمْدُودٌ. أقول: ولو قال: بجهة المدينة لكان أولى، وفي نهاية ابن الأثير: ٢٠/١، هو بفتح الهمزة، وسكون الباء والمد: جبلٌ بين مكة والمدينة، وعنده بلدٌ يُنسب إليه. أقول أيضاً: هذا أقربُ إلى الصَّوابِ من الأوَّل. فالأبواء من أعمالِ المدينة الشَّريفة، على ساكنها الصَّلَاة والسَّلَام.

ويراجع عن الأبواء: معجم ما استعجم: ١٠٢، ومعجم البلدان: ٧٩/١، والرَّوض المعطار: ٦، والمغانم المطابة: ٦ أيضاً، ووفاء الوفاء: ١١١٨، وهي الآن معروفةٌ قريبةٌ من مسْتَوْرَة، وبها قبرٌ يقال: إنَّه قبر أمانة أمِّ النَّبِيِّ ﷺ، وجاء في غريب الحديث للخطَّابي: ٣١٦/١: «قال أبو سُلَيْمان: وفي حديث النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [أنَّ قريشاً لمَّا خرجت في غزوة أحدٍ فنزلوا الأبواء قالت هندُ بنتُ عتبةَ لأبي سفيان بن حربٍ: لو نجثتم قبر أمانة أمِّ محمَّدٍ فإنَّه بالأبواء».

ويراجع: أخبار مكة للأزرقي: ٢٧٣/٢، وفي وفاتها بالأبواء أو بمكة خلافٌ ليس لهذا موضع ذكره، وإن كان الرَّاجحُ أنَّه بالأبواء.

(١) سورة الحج: الآية: ٢٩.

(٢) شرحُ اللَّفظة في: معاني القرآن للفرَّاء: ٢٢٤/٢، ومجاز القرآن لأبي عبيدة: ٥٠/٢، =

الشَّعْرِ وَقَصَّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمِ الْأَطْفَارِ، وَتَتْفِ الْإِطْبِ، وَحَلَقِ الْعَانَةِ، وَقَتْلِ الْقَمَلِ، وَبُسِّ الثِّيَابِ، وَمَسِّ الطَّيْبِ، فَالْتَقَتْ: اجْتِنَابُ ذَلِكَ كُلِّهِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (المِشْقِ) في حديث مالك

الذي رواه عن نافع، عن أسلم مولى عمر بن الخطاب: «أَنَّ عُمَرَ رَأَى عَلَى طَلْحَةَ بِنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ثَوْبًا مَصْبُوغًا بِمِشْقٍ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَقَالَ: مَا هَذَا يَا طَلْحَةُ؟! فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّمَا هُوَ مَدْرٌ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: إِنَّكُمْ أَيُّهَا الرَّهْطُ أَتَمَّةٌ يَقْتَدِي بِكُمْ النَّاسُ، فَلَوْ أَنَّ رَجُلًا جَاهِلًا رَأَى هَذَا الثَّوْبَ عَلَيْكَ لَقَالَ: إِنَّ طَلْحَةَ كَانَ يَلْبَسُ الثِّيَابَ الْمُصَبَّغَةَ فِي الْإِحْرَامِ، فَلَا تَلْبَسُوا أَيُّهَا الرَّهْطُ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الثِّيَابِ الْمُصَبَّغَةِ فِي الْإِحْرَامِ» [١/٣٢٦ رقم (١٠)]

قال عبد الملك: المِشْقُ: المَغْرَةُ^(١) المَدَنِيَّةُ التي يُصْبَغُ بِهَا الثِّيَابُ فَيَأْتِي لَوْنُهَا يُشْبِهُ الْوَرْسَ، وَلَمْ يَكْرَهُ عُمَرُ الصَّبْغَ بِالْمِشْقِ لِلْمُحْرِمِ، وَلَكِنَّهُ يَخَافُ أَنْ يَحْمِلَهُ الْجَاهِلُ بِهِ عَلَى غَيْرِ الْمِشْقِ إِذَا رَأَهُ عَلَى مِثْلِ طَلْحَةَ، فَيَسْتَجِيزُ لِبَسِّ الثَّوْبِ الْمَصْبُوغِ بِغَيْرِ الْمِشْقِ مِثْلَ الْوَرْسِ أَوْ الزَّعْفَرَانِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَلْبَسَ الْمُحْرِمُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا بِوَرْسٍ^(٢) أَوْ زَعْفَرَانٍ؛ لِأَنَّهُمَا مِنَ الطَّيْبِ

= ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج: ٤٢٣/٣، والمحرر الوجيز: ٢٦٩/١٠، وزاد المسير:

٤٢٦/٥. وهي مشروحة في كتب غريب الحديث والمعجم اللغوية، ولكنها في كتب

التفاسير أكثر وضوحاً. وتحدث عنها الفقهاء وشرحها شراح غرائب ألفاظ الفقهاء.

(١) في الأصل: «المغرة». والمغرة: الطين الأحمر كذا في اللسان (مغر) وكذا جاء في التمهيد

لأبي عمر بن عبد البر: ١٢٣/١٦ وغيره.

(٢) الورس: نبت أصفر يكون باليمن الصحاح: (ورس). أقول - وعلى الله أعتد - جاء في

كتاب الثبات لأبي حنيفة الدينوري: ١٦٥ قال: «هذا بابٌ نذكر فيه ما حضرنا ذكره مما

يكون بأرض العرب من الثبات الذي يُصْبَغُ به أو يختضبُ... فمنه: (الورس) وهو يزرعُ =

ما هُما، وإن لم يبقَ في الثوبِ من صبيغِ الوَرسِ والرَّعفرانِ إلَّا دَرَسُهُ بعدَ غَسَلِهِ، فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلْمُحْرَمِ لُبْسُهُ. فَأَمَّا مَا صُبِغَ بِغَيْرِ الوَرسِ والرَّعفرانِ من جميعِ الأصبِغَةِ كُلِّهَا فلا بأسَ أن يُحرَمَ فِيهَا المُحْرَمُ، إلَّا مَا كَانَ مِنَ المُعَصِّفَاتِ والمُفَدَّمَاتِ، فَإِنَّ مَالِكاً كَرِهَ لِلرِّجَالِ أَنْ يُحْرِمُوا فِيهَا، انْتَقَضَ صِبْغُهَا أَوْ لَمْ يَنْتَقِضْ، وَأَجَازَ لِلنِّسَاءِ أَنْ يُحْرِمْنَ فِيهَا، مَا لَمْ يَنْتَقِضْ صِبْغُهَا، وَخَفَّفَ فِي المُوَرَّدِ مِنَ المُعَصِّفِ أَنْ يُحْرَمَ فِيهِ مَنْ احتَاجَ إِلَيْهِ مِنَ الرِّجَالِ، وَكَانَ تَرَكُ المَصْبُوغِ كُلَّهُ فِي الإِحْرَامِ أَحَبَّ إِلَى مالِكٍ.

قال عبد الملك: والمُفَدَّمُ: الشَّدِيدُ الحُمْرَةِ مِنَ المُعَصِّفِ^(١)، والبَهْرَمَانِ^(٢)

زَرَعاً وليس بِيَرِّيٍّ، ولستُ أعرفه بغيرِ أرضِ العَرَبِ، ولا من أرضِ العَرَبِ بغيرِ بلادِ اليمنِ. قال الأصمعيُّ: ثلاثةُ أشياءَ لا تكونُ إلَّا باليمنِ وقد ملأتِ الأرضُ؛ الوَرسُ، واللِّبَانُ، والعَصْبُ. أخبرني ابنُ بنتِ عبدِ الرَّزَّاقِ قال: الوَرسُ عندنا باليمنِ بحُفَاشٍ، ومِلْحَانٍ، وبِطَمَامٍ، وشِجْنَانَ، وبالرُّقْعَةِ، ونِجْرَانَ، وبَهَوَزَانَ، وبِجبالِ ابنِ أبي جعفرِ كُلِّهَا. وقال: يزرعُ سنَةً فيجلسُ عشرَ سنينَ، أي: يقيمُ في الأرضِ ولا يَعتَظُلُ. وقال: ونباتُهُ مثلُ نباتِ السَّمْسَمِ، فإذا جَفَّ عند إدراكِهِ فَتَفَتَّقَتْ خرائطُهُ فَيَنْتَقِضُ فَيَنْتَقِضُ مِنْهُ الوَرسُ...».

(١) غريب أبي عُبَيْدٍ: ٤٢١/٣، والفائق: ٩٤/٣، وغريب ابنِ الجوزي: ١٨١/٢، والنَّهْأَةُ: ٤٢١/٣. ويُراجع: تهذيب اللُّغَةِ: ١٤٨/١٤، والتَّمهيد: ١٢٣/١٦، واللِّسَانُ: (قدم).

(٢) في الأصل: «النَّهْرَمَانُ» والتَّصْحِيحُ مِنَ المِصَادِرِ.

وقوله هنا: «البَهْرَمَانُ» دونه في الحُمْرَةِ» في غريب أبي عُبَيْدٍ: «الأرجوان»: هو الشَّدِيدُ الحُمْرَةِ، ولا يُقالُ لغيرِ الحُمْرَةِ: أرجوان. والبَهْرَمَانُ دونه بشيءٍ في الحُمْرَةِ، والمُفَدَّمُ: المُشْبَعُ حُمْرَةً...» وعنه في اللِّسَانِ. وفي الجمهرة: ١١٢٤: «البَهْرَمَانُ: صبغٌ أحمر، وليس بعربيٍّ صَحِيحٌ». وفي ص ١٣٢٤: «وقالوا: البَهْرَمَانُ: لونٌ أحمر، وكذلك الأرجوان، وهو فارسيٌّ معرَّبٌ». وعنه في المعرَّبِ للجَوَالِيقِيِّ: ٥٥. وفي قصد السَّبِيلِ للمَحَبِّيِّ: ٣١٣/١ «البَهْرَمَانُ: ياقوتٌ أحمرٌ، وقع في شعر المولدين كابن النَّبِيَّةِ، فارسيٌّ».

دُونَهُ فِي الْحُمْرَةِ، وَهُمَا جَائِرَانِ لِلْمُحْرِمِ أَنْ يَلْبَسَهُمَا فِي إِحْرَامِهِ، جَاءَ [٥٥] ذَلِكَ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَمَّانَ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَسْتَقْتَلُ الْحُمْرَةَ كُلَّهَا لِلْمُحْرِمِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (النعال السبئية) في حديث مالك

الذي رواه عن المفضل بن عمر، عن ابن عمر أنه قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ النَّعَالَ السَّبِيئَةَ وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا» [١/٣٣٣ رقم (٣١)].

قال عبد الملك: كَانَ مَالِكٌ يَقُولُ: النَّعَالُ السَّبِيئَةُ هِيَ الَّتِي لَا شَعْرَ لَهَا^(١)،

(١) اختلف المفسرون لهذا الحديث بالمقصود بـ«النعال السبئية» فروى أبو عبيد وغيره عن الأصمعي، أنها المدبوغه، وعن أبي عمرو الشيباني: أنها المدبوغه بالقرظ. قال أبو حنيفة الدبوري: «فما كان منها من جلود البقر خاصة فإن الأصمعي زعم أنه سبت. وأما أبو عمرو فرم أن كل جلد مدبوغ سبت، بالقرظ دُبُع أو غيره، وقد اختلف علينا في ذلك، فروي ما حكيناه عن الأصمعي عن أبي عمرو، وما حكيناه عن أبي عمرو عن الأصمعي. قال أبو زياد: السبت جلود البقر، قال: ولا نقول للجلد سبت حتى يصير حذاءً، فذلك حين نسبه إلى السبت فنقول: نعل سبت ونعال سبت وأنشد بيت عنتره. ثم قال: أبو زيد: نعل سبت وهي من جلود البقرة خاصة...» ونقل في خزنة الأدب: ١٤٧/٤ كلام أبي حنيفة كله أو أغلبه. وكل هذا ذكره أبو الوليد الوائلي في «تعليقه» مختصراً، ومثله في «الاقضاب في غريب الموطأ» للبخاري وزاد: «وقال الخليل: هي جلود البقر المدبوغه بالقرظ، وقال ابن وهب: هي الشيور التي لا شعر عليها أي لونها كانت، ومن أي جلد كانت، وبأي دباغ دُبغت، وهو ظاهر كلام ابن عمر في هذا الكتاب، وهي مأخوذة من السبت وهو الحلق. سبت: حلق. وقال بعضهم: فعلى هذا ينبغي أن يقول: سبئية - بفتح السين - ولم يُرو إلا بالكسر. قال الأزهري: «كأنها من تسبتت بالدباغ، أي: لانت». وقال الداودي: «هي منسوبة إلى موضع يقال له: سوق السبت».

وفي غريب الحديث للأندلسي المجهول نقل أغلب هذا ثم قال: «قال يعقوب:

وَتَفْسِيرُ قَوْلِهِ: كَانَ يَلْبَسُهَا سَاعَةً يَتَوَضَّأُ، وَالْبَلَلُ بِرَجْلَيْهِ، يَبْقَىٰ بِهِمَا رِجْلَيْهِ مِنَ التُّرَابِ.

قال عبدُ الملك: وهي مثلُ هذه النَّعَالِ الَّتِي يُقَالُ لَهَا: السَّنْدِيَّةُ^(١) الَّتِي لَا شَعْرَ لَهَا، وَقَدْ قَالَ الشَّاعِرُ: (٢)

السَّبْتُ: الحَلْقُ، يُقَالُ: سَبَّتَ رَأْسَهُ يُسَبِّتُهُ سَبْتًا. قال أبو عبيد: «وإنما ذُكِرَتِ السَّبِيَّةُ؛ لأنَّ أكثرهم في الجاهليَّةِ كان يلبسها غيرَ مدبوغةٍ إلَّا أهلُ السَّعةِ منهم والشَّرَفُ؛ لأنَّهم كانوا لا يُحسنون، ولا يلبسها إلَّا أهلُ الجِدَّةِ منهم، كانوا يشترونها من اليمن والطائف...».

أقول - وعلى الله أَعْتَمَدُ -: قال النَّابِغَةُ الدُّيَّانِيَّةُ في مَدْحِ بَنِي عَسَّانِ مُلُوكِ الشَّامِ:

رِقَاقُ النَّعَالِ طَيِّبٌ حُجْرَاتُهُمْ يُحَيِّونَ بِالرَّيْحَانِ يَوْمَ السَّاسِ

يُراجِع: غريب أبي عبيد: ١٥٢/٢، وغريب ابن قتيبة: ٣٨٠/٢، والفائق: ١٤٨/٢، وغريب ابن الجوزي: ١/٥٤٢، والنَّهْأَةُ: ٢/٣٣٠، وغريب الحديث للأندلسي المجهول: ورقة: ١٣٨ (تقريباً). ويُراجِع أيضاً: العين: ٧/٢٣٧، ومختصره: ٢/٢١٣، والنَّبَاتُ لأبي حنيفة الدُّيُّوْرِي: ١٠٥، وجمهرة اللُّغة: ٣٤١، ٣٦٨، وتهذيب اللُّغة: ١٢/٣٥٨، والصَّاحِحُ واللِّسَانُ والتَّاجُ: (سبت).

(١) لم أجد من ذكرها غير المؤلف. ولعلها مألوفة في بيئته آنذاك خاصَّةً.

(٢) هو عترةُ بن شدَّادِ العَبْسِيِّ، والبيت في ديوانه: ٢١٢. وهو من معلقته المشهورة. يُراجِع: شرح القصائد السَّبع لابن الأباري: ٣٥٢، وشرح القصائد التسع لابن النَّحاس: ٥١٨، وأدب الكاتب: ٣٩٤، وجمهرة اللُّغة: ١/١٥٢، ١٣١٥، والمُنْصَف: ٣/١٧، والنَّحْصَانُص: ٢/٣١٢، وشرح المِفْصَل: ٨/٢١، ومغني اللِّبِّيب: ١٦٩، والخزانة: ٤/١٥٤، وهو موجود في أغلب مصادر التَّخْرِيجِ السَّابِقَةِ، غريب أبي عبيد وكتاب النَّبَاتِ... وقبله في الدُّيَّوان:

وَمَشَّكَ سَابِغَةً هَتَكَتْ فُرُوجَهَا بِالسَّيْفِ عَنِ حَامِيِ الْحَقِيقَةِ مُعَلِّمِ
رَبِّدِ يَدَاهُ بِالْقِدَاحِ إِذَا شَتَا هَتَاكَ غَايَاتِ التَّجَارِ مُلَوِّمِ
بَطَّلِ كَأَنَّ نَيْسَابَهُ البيت

بَطْلٍ كَأَنَّ ثِيَابَهُ فِي سَرْحَةٍ يُحْذَى نِعَالَ السَّبْتِ لَيْسَ بَتَوَامٍ

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الإنجاع) في حديث مالك

الذي رواه عن جعفر بن محمد، عن أبيه: أَنَّ الْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ دَخَلَ

عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بِالسُّقْيَا^(١) وَهُوَ يَنْجِعُ بَكَرَاتٍ لَهُ دَقِيقًا وَخَبَطًا، فَقَالَ:

هَذَا عَثْمَانُ يَنْهَى عَنْ أَنْ يُقْرَنَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ فَخَرَجَ عَلَيَّ وَعَلَى يَدَيْهِ أَثَرُ

الدَّقِيقِ وَالْخَبَطِ فَمَا أَنْسَى أَثَرَهُمَا عَلَى ذِرَاعَيْهِ حَتَّى دَخَلَ عَلَى عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ

فَقَالَ: أَنْتَ تَنْهَى عَنْ أَنْ يُقْرَنَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ؟! فَقَالَ عَثْمَانُ: ذَلِكَ رَأْيِي،

فَخَرَجَ عَلَيَّ مُغَضَّبًا وَهُوَ يَقُولُ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ مَعًا» [١/٣٣٦

رقم (٤٠)].

قال عبد الملك: أمَّا الإنجاع^(٢) فهو أن يُخْلَطَ الدَّقِيقُ وَالْخَبَطُ ثُمَّ يُرَيَّيَا

بِالْمَاءِ فَتُسْقَاهُ الْإِبِلُ، وَيُلْقَمُ لَهَا مِنْهُ اللَّقِيمُ، وَقَدْ سَمِعْتُ ابْنَ الْمَاجِشُونَ يَقُولُ:

كَانَ عَلِيٌّ حِينَ جَاءَهُ الْمِقْدَادُ فَقَالَ لَهُ: هَذَا عَثْمَانُ يَنْهَى عَنْ أَنْ يُقْرَنَ بَيْنَ الْحَجِّ

وَالْعُمْرَةِ مُهْلًا بِعُمْرَةٍ، فَأَدْخَلَ عَلَيْهَا الْحَجَّ، وَقَالَ: لَبَّيْكَ بِعُمْرَةٍ وَحَجٍّ مَعًا.

قال عبد الملك: وَذَلِكَ أَنَّ الْحَجَّ يَدْخُلُ عَلَى الْعُمْرَةِ، وَلَا تَدْخُلُ الْعُمْرَةُ

(١) السُّقْيَا: قَرْيَةٌ جَامِعَةٌ عَلَى طَرِيقِ الْبَحْرِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، عَلَى يَوْمَيْنِ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَالسُّقْيَا

أَيْضًا: مَوْضِعٌ آخَرُ بَوَادِي الْجَزَلِ بِلَادِ بَنِي عُذْرَةَ تُعْرَفُ بِ«سُقْيَا الْجَزَلِ». وَالسُّقْيَا أَيْضًا: بَثْرٌ

عَلَى بَابِ الْمَدِينَةِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ ثَنِيَّةِ الْوُدَاعِ، وَهِيَ الَّتِي كَانَ يُسْتَقَى لِلنَّبِيِّ ﷺ مِنْهَا، وَكَانَ

يَسْتَعْدِبُ مَاءَهَا. وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمُرَادَ هِيَ الْأُولَى؛ لِأَنَّهَا هِيَ الَّتِي بَعْدَ الْمِيقَاتِ مِمَّا يَلِي مَكَّةَ.

وِيرَاجِع: مَعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَم: ٧٤٢/٢، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ: ٢٥٨/٣، وَالرَّوَضُ

المعطار: ٣٢٧، وَالْمَغَانِمُ الْمُطَابَةِ: ١٧٩، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ: ٨٤٣، ٩٥٣، ١٠١٥، ١٢٣٤.

(٢) الْفَاتِقُ: ٤٠٨/٣، وَالنَّهْيَةُ: ٢٢/٥، وَاللِّسَانُ: (نَجْعُ) آخِرُ الْمَادَةِ.

على الحَجِّ، فَمَنْ أَهَلَ بِحَجِّ، ثم أدخل عليه العُمرة سَقَطَتِ العُمرة ولم تَلْزِمُهُ، وكان بحَالِهِ مفردِ الحَجَّةِ، ومن أَهَلَ بِعُمرةٍ ثم أدخل عليها الحَجَّ لَزِمَهُ، وكان قارناً لو ابتداء القِرَانِ من أوَّلِ إهلاله، وكذلك فَعَلَ عَلِيٌّ حين جاءه المِقْدَادُ، وقد أَهَلَ بعضُ أصحابِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ عام حَجَّةِ الودَاعِ بِالْعُمرةِ، ثم قال لهم رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُهَلِّ بِالْحَجِّ مَعَ الْعُمرةِ، ثُمَّ لَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعاً».

قال عبدُالمَلِكِ: هذا ما لم يَطْفِ المُهَلَّلُ بِالْعُمرةِ بِالْبَيْتِ، و[يَسع] بين الصِّفَا والمَرَوَةِ فإذا طَافَ فَلَا يُهَلَّنْ [٥٦] بعدُ بالحَجِّ، فإن فَعَلَ لَزِمَهُ، وكان مُتَمَتِّعاً إِلَّا أَنَّهُ يُنْهَى عَنْهُ، وفيه كان عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ يَقُولُ: افصَلُوا بَيْنَ (١) حَجِّكُمْ وَعُمَرَتِكُمْ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ أَتَمُّ لِحَجِّ أَحَدِكُمْ، وَأَتَمُّ لِعُمَرَتِهِ أَنْ يَعْتَمِرَ فِي غَيْرِ أَشْهُرِ الحَجِّ، ثُمَّ يَقُولُ: لو رَخَّصْتُ لَكُمْ لَطَلَّ أَحَدُكُمْ مُتَفَخِّحاً امْرَأَتَهُ وَأَخِذاً بِرِجْلَيْهَا تَحْتَ الأَرَاكِ، ثُمَّ راح مُلْبِياً بِالْحَجِّ ورأسُهُ يَقْطُرُ ماءً، فلا، ولا نِعْمَةً، وَلَئِنْ قَدِرْتُ عَلَيَّ أَحَدٍ فَعَلَ هَذَا لَأَفْعَلَنَّ بِهِ وَلَا فَعَلَنَّ.

- وسألنا عبدَالمَلِكِ بن حَبِيبٍ عن شرحِ حَدِيثِ مالِكِ

[الذي رواه] عن نافع، عن ابنِ عُمَرَ: أَنَّهُ قَالَ حينَ خَرَجَ إِلى مَكَّةَ مُعْتَمِراً فِي الفِئْتِنَةِ: إِنْ صُدِدْتُ عَنِ البَيْتِ صَنَعْنَا كما صَنَعْنَا مَعَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ التفت إلى أصحابه فَقَالَ: ما أمرُهُما إِلَّا واحِدٌ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قد أَوْجَبْتُ الحَجَّ مَعَ العُمرةِ [٣٣٧/١] رَقْم (٤٢).

قال عبدُالمَلِكِ: أَمَا قَوْلُهُ: «حينَ خَرَجَ إِلى مَكَّةَ مُعْتَمِراً فِي الفِئْتِنَةِ» فَيُعْنِي

(١) مكررة في الأصل.

أَيَّامَ ابْنِ الزُّبَيْرِ وَالْحَجَّاجِ . وَأَمَّا قَوْلُهُ : «إِنْ صُدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ» فَيَعْنِي إِنْ صَدَّهُ الْخَوْفُ وَانْسِدَادُ الطَّرِيقِ عَنِ الْوُصُولِ [إِلَى] (١) الْبَيْتِ لِحَالِ الْفِتْنَةِ . وَأَمَّا قَوْلُهُ : «صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» فَيَعْنِي عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ حِينَ صَدَّتْهُ قُرَيْشٌ عَنِ الْوُصُولِ إِلَى الْبَيْتِ ، فَأَهْلَ ابْنِ عُمَرَ بِعُمْرَةٍ ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهَلَ يَوْمَئِذٍ بِعُمْرَةٍ ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ ابْنُ عُمَرَ الْبَيْدَاءَ (٢) التَّكَّتَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ : مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ ، يَعْنِي بِهِمَا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ أَمْرُهُمَا وَاحِدٌ فَيَمْنُ صَدَّ فِيهِمَا عَنِ الْبَيْتِ . يَقُولُ : سِوَاءَ صُدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ وَأَنَا مُحْرِمٌ بِحَجٍّ أَوْ مُحْرِمٌ بِعُمْرَةٍ إِنْ أَصَابَنِي ذَلِكَ صَنَعْتُ كَمَا صَنَعْتُ فِي عُمْرَتِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ يَعْنِي إِنَّهُ يَخْلُقُ رَأْسَهُ ، وَيَنْحَرُّ هَدْيَهُ إِنْ كَانَ مَعَهُ ، وَيَحِلُّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرْمٌ عَلَيْهِ حَيْثُمَا أَصَابَهُ ذَلِكَ فِي حِلٍّ أَوْ حَرَمٍ ، وَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ حَجًّا كَانَ أَوْ عُمْرَةً ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ أَنْ يَقِيمَ مُحْرِمًا حَتَّى يَصِلَ إِلَى الْبَيْتِ كَمَا يَفْعَلُ الْمُحْضَرُّ بِالْمَرَضِ ، أَوْ الْكَسْرِ ، أَوْ الْخَطَأِ فِي الْعَدَدِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ وُجُوهِ فَوَاتِ الْحَجِّ ، مَا عَدَا الْمَصْدُودَ عَنِ الْبَيْتِ بَعْدُ أَوْ فِتْنَةً أَوْ خَوْفٍ .

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ : فَلِهَذَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ يَوْمَئِذٍ : مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ ، ثُمَّ قَالَ : إِنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ الْحَجَّ مَعَ الْعُمْرَةِ ، يَعْنِي أَنَّهُ أَدْخَلَ الْحَجَّ عَلَى الْعُمْرَةِ كَمَا صَنَعَ عَلَيٌّ فِي حَدِيثِ الْمِقْدَادِ ، ثُمَّ قَعَدَ حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ فَطَافَ طَوَافًا وَاحِدًا وَرَأَى ذَلِكَ مُجْزِئًا عَنْهُ وَأَهْدَى .

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ : وَإِنَّمَا هَذَا لِقِرَائِهِ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ .

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ : وَهَكَذَا فَسَّرَ لِي ابْنُ الْمَاجِشُونَ .

(١) فِي الْأَصْلِ : «عَنْ . . .» .

(٢) الْبَيْدَاءُ : شَرْفٌ مَرْتَفِعٌ مِنَ الْأَرْضِ أَمَامَ ذِي الْحُلَيْفَةِ . يَرِاجِعُ : مَعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمُ : ٢٤٠ / ١ ،

وَمَعْجَمُ الْبِلْدَانِ : ٥٢٣ / ١ ، وَالْمَغَانِمُ الْمُطَابَةِ : ٦٧ ، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ : ١١٥٧ .

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ (الحاقفِ) [٥٧] في حديثِ مالكِ

الذي رواه عن يحيى بن سعيدٍ، في حديثِ البهزي: «إِذْ مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ هُوَ وَأَصْحَابُهُ وَهُمْ مُحْرِمُونَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْأَثَايَةِ (١) بَيْنَ الرَّوَيْثَةِ (٢)

(١) في «الموطأ»: «الأثابة»، وكذا في طبعة الدكتور بشَّار أيضاً. ويراجع: معجم ما استعجم: ١٠٦، ومعجم البلدان: ٩٠/١، والمغانم المطابة: ٧، ووفاء الوفاء: ١٠١٣، ١١١٩. قال البكري: بضمَّ أوله وبالياءِ أخت الواو، وآخرها هاءٌ...» وأورد حديث «الموطأ» المذكور هنا. وفي المغانم المطابة: «بالضمِّ والكسر: موضعٌ بين الحرمين بطريق الجُحْفَةِ إلى مكة» وفي وفاء الوفاء: «بالمثناة والمثناة التَّحتية كالتَّوَابَةِ عَلَى الرَّاجِحِ» وقال في موضع آخر: «مثناة الهمزة، وبالمثناة التَّحتية قبل الهاء، واقتصر المجد هنا كعياضٍ على ضمِّ الهمزة وكسرها، ورجَّح في فضل المساجد الفتح كما تقدَّم».

أقول - وعلى الله اعتمِدُ -: لم يذكر هذا اللَّفْظُ أحدٌ ممن ألف في المثلثات أعني: ابن السِّدِّ البطلبوسِي، وابن مالك، والمجد الفيرُوزآبادي، فإذا ثبت هذا فهو مما يستدرك عليهم قال ياقوت: «أثايةٌ - بفتح الهمزة وبعد الألف ياءٌ مفتوحةٌ - . قال ثابتُ بنُ أبي ثابتٍ اللُّغوي: هو من أثيتُ به: إذا وشيتُ، يقال: أئى به يأنوا ويأئى. أيضاً: أثاية وإثاية، ولذلك رواه بعضهم بكسر الهمزة. ورواه بعضهم: (أثائة) بشاءٍ أُخرى. و(أثانة) بالثَّوْنِ وهو خطأ والصَّحِيحُ الأوَّلُ، وتُفْتَحُ همزته وتُكسر. وهو موضع في طريق الجُحْفَةِ بينه وبين المدينة حَمَسَةٌ وعشرون فرسخاً».

أقول أيضاً: ياقوت هنا يحكي فيه الفتح والكسر، والبكري يقول: بضمَّ أوله، فاجتمعت الحركات الثلاث في أوله فصَحَّ قول السُّمَّهودي (مثناة الهمزة) وصح أن يستدرك على المؤلفين المذكورين الجامعين للمثلثات. والله تعالى أعلم.

(٢) يراجع: معجم ما استعجم: ٦٨٦، ومعجم البلدان: ١٠٥/٣، والرَّوَضِ المعطار: ٢٧٧، والمغانم المُطابة: ١٦٥، ووفاء الوفاء: ١٠١٢، ١٢٢٤. قال: «بالضمِّ وفتح الواو وسكون المثناة تحت، وفتح المثناة آخرها. قال ابن السُّكَيْت: منهلٌّ بين مكة والمدينة». وهي على ليلتين من المدينة، وكان المجد الفيرُوزآبادي يقول: على ليلةٍ.. فَصَحَّ ذلك السُّمَّهودي. =

والعَرَجِ (١) إِذَا ظَبِيَّ حَاقِفٌ فِي ظِلِّ وَفِيهِ سَهْمٌ، فَرَعَمَ أَنَّ (٢) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا يَقِفُ عِنْدَهُ لَا يَرِيئُهُ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ حَتَّى يُجَاوِزَهُ» [١/ ٣٥١ رقم (٧٩)].

قال عبدُالمَلِكِ: الحَاقِفُ: الذي قد انْحَنَى وَتَثَنَى فِي نَوْمِهِ (٣)، وَلِهَذَا قِيلَ لِلرَّجُلِ إِذَا كَانَ مُنْحَنِيًا: حَقَفَ. وَكَثِيرٌ [ه]: أَحَقَافٌ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ

وفي التهذيب للأزهري: ١٢٥/١٥ «وَرُوِيَتْهُ اسْمٌ مُنْهَلَةٌ مِنَ الْمَنَاهِلِ الَّتِي بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ». وفي الرُّوضِ المَعطَارِ: «وَتَكُونُ الرُّوِيْتُ أَهْلَةً أَيَّامَ الْحَاجِّ وَفِيهَا بَرَكٌ لِلْمَاءِ يُقَالُ لَهَا: الْأَحْسَاءُ». ونقل السُّمَّهَوْدِيُّ عَنِ الْأَسَدِيِّ فَقَالَ: «وَوَصَفَ مَا بِالرُّوِيَّةِ مِنَ الْأَبَارِ وَالْحِيَاضِ فَقَالَ: وَيُقَالُ لِلْجَبَلِ الْمَشْرُوفِ عَلَيْهَا الْمَقَابِلِ لِبَيْوتِهَا: «الْحَمْرَاءُ» وَلِلَّذِي فِي دَبْرِهَا عَنِ يَسَارِهَا قَبْلَ الْمَشْرِقِ: «الْحَسَنَاءُ»...». فهل الحسناء هي الأحساء في نَصِّ الْحَمِيرِيِّ!؟

(١) معجم ما استعجم: ٩٣٠، ومعجم البلدان: ٩٨/٤، والرُّوضِ المَعطَارِ: ٤٠٩، والمغانم المطابة: ٢٥١، ووفاء الرِّفَاءِ: ١٠١٣، ١٢٦٢. ضبطها البكريُّ بقوله: «يفتح أوله وإسكان ثانيه، بعده جيمٌ» قريةٌ جامعَةٌ عَلَى طَرِيقِ مَكَّةَ مِنَ الْمَدِينَةِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الرُّوِيَّةِ أَرْبَعَةٌ عَشَرَ مِيلاً...» وذكر في الرُّوضِ المَعطَارِ أَنَّ الشَّاعِرَ العَرَجِيَّ يُسَبِّبُ إِلَيْهَا، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ يُسَبِّبُ إِلَى عَرَجِ الطَّائِفِ وَهَذَا غَيْرُ ذَلِكَ.

(٢) في الأصل: «فرعم أن أمر رسول الله رجلاً» والتَّصْحِيحُ مِنْ «الموطأ».

(٣) تفسير هذه اللَّفْظَةِ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ١٨٨/٢، وَغَرِيبِ ابْنِ قُتَيْبَةَ: ٥٥١/١، وَالْفَائِقُ: ٢٩٩/١، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢٧٧/١، وَالنَّهْيَاةُ: ٤١٣/١. وَيُرَاجَعُ: الْعَيْنُ: ٥١/٣، وَمَخْتَصَرُهُ: ٢٤٥/١، وَمَجَازُ الْقُرْآنِ: ٢١٣/٢، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْقُرْآنِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ: ٤٠٧، وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ: ٥٥٣، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ٦٩/٤، وَالْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ: ٣٥٨/١٣، وَزَادَ الْمَسِيرُ: ٣٨٣/٧، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ: ٢٠٣/١٦. وَالصَّحَّاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (حَقَفَ). وَجَاءَ فِي تَفْسِيرِ الْحَقْفِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَصَادِرِ أَنَّهُ: «الْجَبَلُ الْمُسْتَطِيلُ مِنَ الرَّمْلِ» وَصَوَابُهُ الْجَبَلُ؛ لِأَنَّ الْمُسْتَطِيلَ مِنَ الرَّمْلِ يُسَمَّى جَبَلًا بِحَاةٍ الْمُهْمَلَةِ.

- في هُود: (١) ﴿ إِذْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ بِالْأَحْقَافِ ﴾ ؛ لِأَنَّ مَنَازِلَهُمْ كَانَتْ فِي أَحْقَافِ الرَّمَالِ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: (٢)

فَلَمَّا أَجْرْنَا سَاحَةَ الْحَيِّ وَانْتَحَى
بِنَا بَطْنَ حِثْفِ ذِي رَكَامٍ عَقَنْقَلِ
وتقولُ للشَّيءِ إِذَا انْتَحَى: قَدْ أَحْقَوْقَفَ قَالَ الْعَجَّاجُ: (٣)

(١) سورة الأحقاف: الآية: ٢١.

(٢) ديوان امرئ القيس: ١٥ وقبله:

خَرَجْتُ بِهَا تَمْشِي تَجْرُ وَرَاءَنَا
عَلَى أَتْرَيْنَا ذَيْلَ مِرْطِ مُرْحَلِ
فَلَمَّا أَجْرْنَا سَاحَةَ الْحَيِّ...
... الْبَيْتِ

ويراجع: غريبُ أبي عبيد: ١٨٨/٢، وشرح أشعار السَّنة الجاهليَّة لأبي بكر عاصم بن أيُّوب البطليوسي: ٨٥ وروايتها كرواية الديوان، وهي رواية المؤلِّف. وأنشده ابن الأنباري في شرح القصائد...: ٥٤، وابن النَّحاس في شرحها أيضاً: ١٣٤. ويروى:

* بِنَا بَطْنَ حَيْبِ ذِي عِقَافٍ عَقَنْقَلِ *

وهذه الرواية لا تصلح للاستشهاد بها هنا.

(٣) ديوان العجَّاج: ٢٣٢/٢ وقبله مما له به صلة:

كَمَا رَأَيْتَ الشَّارِفَ الْمُوحِّفَا
بِذَاتِ لَوْثٍ أَوْ بِنَاجٍ أَشْدَفَا
يُنْضُو الِهَمَّالِيَجَ وَيَنْضُو الرُّفْفَا
نَاجٍ طَوَاهُ الْأَيْنُ مِمَّا وَجَفَا
طَيِّ اللَّيَالِي... الْبَيْتَانِ

وقد وردا في كثير من المصادر، يردان معاً، أو يرد أحدهما. يراجع: غريب أبي عبيد: ١٨٨/٢ وهو مصدر المؤلِّف، والكتاب لسيويه: ١٨٠/١، وشرح أبياته: ٣١٩/١، والثَّكْت عليه للأعلم: ٣٩٠، ومَجَاز القرآن: ٣٠٠/١، وتفسير غريب القرآن: ٦٩٣، والكمال: ١٩٧، ١٠٠٢، والأزمنة والأمكنة: ١٦٤/١، والمخصَّص: ١٣٧/١٠، وهو مذكور في أغلب مَصَادِرِ تخريج اللفظة: (حَقَف).

مَرَّ اللَّيَالِي زُلْفَاءَ فَرُلْنَا

سَمَاوَةَ الْهَلَالِ حَتَّى احْقَوْفَا

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

عن نافع، عن ابن عمر: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ؛ الْغُرَابُ، وَالْحِدَاةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ» [٣٥٦/١] رقم (٨٨).

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: لَمْ يُخْصَصْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكَلْبَ الْعَقُورَ بِهَذَا وَحْدَهُ، كُلَّ مَا عَقَرَ النَّاسَ وَعَدَا عَلَيْهِمْ وَأَخَافَهُمْ مِثْلُ الْأَسَدِ، وَالنَّمْرِ، وَالْفَهْدِ، وَالذَّنْبِ، فَهُوَ الْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَمَا كَانَ مِنَ السَّبَاعِ لَا تَعْدُو مِثْلَ الضَّبْعِ، وَالثَّلَعِ، وَالْهَرِّ، وَمَا أَشْبَهَهَا مِنَ السَّبَاعِ فَلَيْسَتْ مِنَ الْكَلْبِ الْعَقُورِ، وَمَنْ قَتَلَ شَيْئًا مِنْهَا وَدَاهُ، وَكَذَلِكَ قَالَ مَالِكٌ.

وَحَدَّثَنِي أَبُو مُعَاوِيَةَ الْمَدَنِيُّ^(١)، عَنْ يَزِيدِ بْنِ عِيَاضٍ، عَنْ ابْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ الْحَيَّةَ، وَالسَّبْعَ الْعَادِي» فهذا يجمعهُ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَلَا تَرَى أَنَّهُ يَجُوزُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَنْ تَقُولَ لِلسَّبْعِ كَلْبٌ. وَقَدْ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ: أَنَّ عُتْبَةَ بْنَ أَبِي لَهَبٍ^(٢) كَانَ شَدِيدًا الْأَذَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [ﷺ]:

(١) لم أعره عليه. وقد تقدّم ذكره أيضاً.

(٢) ذكر أبو الفرج الأصبهاني في الأغاني: ١٧٥/١٧ (دار الكُتُب) والقرطبي في تفسيره: ٨٣/١٧

وغيرهما لهذا الخبر مُفَصَّلًا وذكروا أَنَّ الَّذِي دَعَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ هُوَ عُتْبَةُ بْنُ أَبِي لَهَبٍ كَمَا ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ. وَرَدَّ ذَلِكَ السُّهَيْلِيُّ فِي «الرَّوَضِ الْأَنْفِ» قَالَ: «كَانَتْ رُقِيَّةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ =

تَحَتَّ عُتْبَةُ بْنُ أَبِي لَهَبٍ، وَأُمُّ كَلْثُومٍ تَحَتَّ عُتْبِيَّةً فَدَعَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُسَلِّطَ اللَّهُ عَلَيْهِ كَلْبًا مِنْ كَلَابِهِ، فَأَقْتَرَسَهُ الْأَسَدُ مِنْ بَيْنِ أَصْحَابِهِ وَهَمَّ نِيَامًا حَوْلَهُ. أَمَّا عُتْبَةُ وَمُعْتَبُ ابْنَا أَبِي لَهَبٍ فَأَسْلَمَا وَلَهُمَا عَقَبٌ»، ويُراجع: المحبَّر لابن حبيب: ٥٣. وفي جمهرة نسب العرب لابن الكلبي: ٣٦ ما يؤكد ما ذهب إليه الشُّهيليُّ حيث قال: «وولد أبو لهب عُتْبَةَ وَمُعْتَبًا وَعُتْبِيَّةً، وهو الذي أكله الأسدُ بحوزان، وأُمُّهم أُمُّ جميل بنت حَرْب بن أُمَيَّة، وهي: ﴿حَمَالَةَ أَلْحَطَبِ﴾...».

أقول - وعلى الله اعتماد - : حَوْزَانُ كورةٌ واسعةٌ من أعمال دمشق، واسمُ الموضوع الذي افترس فيه الأسدُ عُتْبِيَّةَ (وادي الغاصِرة) وهو مأسدة، كذا في الأغاني، وعُتْبَةُ وَمُعْتَبُ ترجم لهُمَا ابْنُ سَعْدٍ في طبقاته ج-٤١/٤٢، والحافظُ ابْنُ حجر في الإصابة: ٤/٤٤٠، و٦/١٧٥، وذكر قصة إسلامهما وشهودهما حُتَيْنًا مع النَّبِيِّ ﷺ وَفَرَحَ النَّبِيُّ بِإِسْلَامِهِمَا، ولم يذكر الحافظ عُتْبِيَّةً، ولا ترجم له. وَعُتْبَةُ وَعُتْبِيَّةُ كانا كلاهما صهرًا لِلنَّبِيِّ ﷺ على بنتيه رقية وأم كلثوم، فطلقاهما، فتزوجهما عثمانُ بنُ عفَّانَ - رضي الله عنه - رقية، ثم أمُّ كلثوم. وهذا معروفٌ.

ومما يؤكد ما ذهب إليه الشُّهيليُّ - رحمه الله - أيضاً قصيدةٌ جيِّدةٌ لحسان بن ثابت - رضي الله عنه - في ديوانه: ٢/٤٢٩ صدرها جامع الديوان بقوله: «وقال حسان لعُتْبِيَّةَ بن أبي لَهَبٍ، وكان يكنى أبا واسع، وكان شديد الأذى لِلنَّبِيِّ ﷺ...»

سَائِلُ بَنِي الْأَشْعَرِ إِنْ جِئْتُمْ	مَا كَانَ أَنْبَاءُ أَبِي وَاسِعٍ
لَا وَسَّعَ اللَّهُ لَهُ قَبْرَهُ	بَلْ ضَيَّقَ اللَّهُ عَلَى الْقَاطِعِ
.....
فَاسْتَوْجَبَ الدَّعْوَةَ مِنْهُ فَقَدْ	بَيَّنَ لِلنَّاطِرِ وَالسَّامِعِ
أَنْ سَلَّطَ اللَّهُ بِهِ كَلْبَهُ	يَمْشِي الْهُوَيْنَا مَشِيَةَ الْخَادِعِ
لَا يَرْفَعُ الرَّحْمَنُ مَضْرُوعَكُمْ	وَلَا يُوهِنُ قُوَّةَ الصَّارِعِ
مَنْ يَرْجِعُ الْعَامَ إِلَى أَهْلِهِ	فَمَا أَكِيلُ السَّبْعِ بِالرَّاجِعِ
قَدْ كَانَ فِيهِ لَكُمْ عِبْرَةٌ	لِلسَّيِّدِ الْمَتَّبِعِ وَالتَّابِعِ
مَنْ عَادَ فَالَلَيْتُ لَهُ عَائِدٌ	أَعْظَمَ بِهِ مِنْ خَيْرِ شَائِعِ

اللَّهُمَّ سَلِّطْ عَلَيْهِ كَلْبًا مِنْ كِلَابِكَ . فَخَرَجَ إِلَى الشَّامِ مَعَ أَصْحَابِهِ لَهُ، فَزَلَّ
 منزلاً، فَطَرَقَهُمُ الْأَسَدُ فَتَخَطَّى إِلَى عُتْبَةَ مِنْ بَيْنِ أَصْحَابِهِ فَقَتَلَهُ فَقَدَ صَارَ الْأَسَدُ
 هَلْهُنَا قَدْ لَزِمَهُ اسْمُ الْكَلْبِ، فَهُوَ يَدُّكَ عَلَى مَا فَسَّرْتُ لَكَ، وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضاً
 قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ^(١) ﴿ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ ﴾ أَفَلَسْتَ تَعْلَمُ أَنَّ الْفَهْدَ إِذَا
 عَلَّمَ فَهُوَ دَاخِلٌ فِي الْجَوَارِحِ الْمُكَلَّبَةِ .

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَيَدْخُلُ فِي اسْمِ الْعَقْرَبِ: الْحَيَّةُ، وَالْأَفْعُوَانُ،
 وَالْعَقْرَبَانُ، وَأَمَّا الْوَزْعُ فَإِنَّ مَالِكاً كَرِهَ لِلْمُحْرِمِ قَتْلَهَا، وَقَالَ: لَيْسَتْ مِنَ الْخَمْسِ
 الَّتِي سَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [٥٨].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَلَا بَأْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ أَنْ يَبْدَأَ السَّبَاعَ الْعَادِيَةَ الَّتِي

ذكر القُرْطُبِيُّ وغيره من أَدِيَّتِهِ لِلرَّسُولِ ﷺ ما أخبر به «عن عروة بن الزبير - رضي الله عنهما -
 أَنَّ عُتْبَةَ بْنَ أَبِي لَهَبٍ، وَكَانَ تَحْتَهُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ الْخُرُوجَ إِلَى الشَّامِ، فَقَالَ: لِأَتَيْنِ
 مُحَمَّدًا فَلَاوِذِيَّةَ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ هُوَ كَافِرٌ بِ ﴿ وَالنَّجْوَى إِذَا هُوَ ﴾ وبالذي ﴿ ثُمَّ دَنَا
 فَدَكَ ﴾ ثُمَّ تَفَلَّ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَدَّ عَلَيْهِ ابْنَتَهُ وَطَلَّقَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
 اللَّهُمَّ سَلِّطْ عَلَيْهِ كَلْبًا مِنْ كِلَابِكَ، وَكَانَ أَبُو طَالِبٍ حَاضِرًا فَوَجَمَ لَهَا وَقَالَ: مَا كَانَ أَغْنَاكَ يَا بِن
 أُخِي عَنْ هَذِهِ الدَّعْوَةِ . . . » .

أقول: هذه من أبي طَالِبٍ شَفَقَةٌ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ لِعَلِمِهِ أَنَّ دَعْوَةَ النَّبِيِّ ﷺ مُتَّحَقَّةٌ
 الْوُقُوعَ لَا مَحَالَةَ، بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى، وَعَلِمُهُ هَذَا بِحَقِيقَةِ صِدْقِ النَّبِيِّ ﷺ لَمْ يُوَدِّ بِهِ إِلَى
 الْإِسْلَامِ . ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ ﴾ ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ . . . ﴾ ﴿ ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ
 يَهْدِي بِرِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ﴾ اللَّهُمَّ مِنْ عَلَيْنَا بِالْهِدَايَةِ وَاخْتَمِ لَنَا بِصَالِحِ الْأَعْمَالِ يَا أَرْحَمَ
 الرَّاحِمِينَ آمِينَ .

(١) سورة المائدة: الآية: ٤ .

دَخَلْتُ فِي اسْمِ الْكَلْبِ الْعَقُورِ، وَإِنْ لَمْ تَبْدَأْهُ هِيَ بَسُوءٍ مِثْلَ الْأَسْوَدِ، وَالْتُمُورِ،
وَالذُّنَابِ، وَمَا أَشَبَّهَهَا، وَلَا يَبْدَأُ أَوْلَادَهَا الصَّغَارَ بِالْقَتْلِ حَتَّى تَبْدَأَهُ، فَإِنْ فَعَلَ
فَقَدْ أَسَاءَ، وَلَا جَزَاءَ عَلَيْهِ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَأَمَّا الثَّعْلُبُ، وَالْهَرُّ الْوَحْشِيُّ، فَلَا يَجُوزُ لِلْمُحْرَمِ أَنْ
يَقْتُلَهُمَا، وَإِنْ فَعَلَ وَدَاهُمَا، إِلَّا أَنْ يَبْدَأَهُ وَيَعْدُوا عَلَيْهِ فَقَتَلَهُمَا وَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ.
وَكَذَلِكَ الضَّبُعُ لَا يَقْتُلُهَا الْمُحْرَمُ، فَإِنْ فَعَلَ وَدَاهَا بَشَاءً، وَكَذَلِكَ جَاءَ عَنْ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ أَنَّ فِي الضَّبُعِ شَاءً، وَجَاءَ ذَلِكَ عَنْ عُمَرَ وَعَلِيٍّ، فَلَا يَجُوزُ لِلْمُحْرَمِ قَتْلُهَا
عَلَى حَالٍ، إِلَّا أَنْ تَعْدُوَ عَلَيْهِ وَتَبْدَأَهُ، فَلَا بَأْسَ عِنْدَ ذَلِكَ أَنْ يَقْتُلَهَا وَلَا جَزَاءَ لَهَا
وَاعْتَبِرْ ذَلِكَ بِالْمُسْلِمِ وَهُوَ أَعْظَمُ حُرْمَةً عَلَى الْمُسْلِمِ مِنَ الصَّيْدِ عَلَى الْمُحْرَمِ وَهُوَ
إِذَا بَدَأَكَ وَأَرَادَكَ حَلَّ لَكَ دَفْعُهُ عَنْ نَفْسِكَ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ فِي دَفْعِكَ عَنْ نَفْسِكَ كَانَ
دَمُهُ هَدْرًا، وَلَمْ تَأْتُمْ فِي قَتْلِكَ لَهُ، فَكَيْفَ بِالصَّيْدِ؟! وَكَذَلِكَ سِبَاعُ الطَّيْرِ إِذَا بَدَأَتْكَ
وَعَدَتْ عَلَيْكَ ففِي هَذَا قَالَ الشَّعْبِيُّ^(١)، وَإِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ: مَنْ حَلَّ بِكَ فَاحْلُلْ بِهِ.

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنْ شَرْحِ (التَّقْرِيدِ) فِي حَدِيثِ مَالِكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، [عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ]^(٢)،

(١) هُوَ الْإِمَامُ الْفَقِيهُ النَّبَعِيُّ عَامُرُ بْنُ شَرَّاحِيلَ، وَقِيلَ: عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرَّاحِيلَ، أَبُو عَمْرٍو
الْكُوفِيُّ، نَسَبُهُ إِلَى شَعْبِ هَمْدَانَ (ت ١٠٦هـ). إِمَامٌ مَشْهُورٌ عَلَّامَةٌ. أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ ابْنِ
سَعْدٍ: ٢٤٦/٦، وَطَبَقَاتِ خَلِيفَةَ: ١٥٧، وَالْمَعَارِفِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ: ٤٤٩، ٤٥١، وَالْجَرَحِ
وَالْتَعْدِيلِ: ٣٢٢/٦، وَمَقْدَمَةُ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ: ١٣٠، وَالْأَنْسَابِ: ٣٤١/٧، وَتَهْذِيبِ
الْكَمَالِ: ٢٨/١٤، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ: ٢٩٤/٤، وَتَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ: ٦٥/٥.

(٢) عَنْ «الموطأ»، وَفِيهِ: «ابن أبي الهدير» وَهِيَ عَلَى الْوَجْهِ الصَّحِيحِ فِي طَبْعَةِ الدُّكْتُورِ بَشَّارِ.

عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهُدَيْرِ^(١): «أَنَّ رَأَى عُمَرَ يُقَرِّدُ بَعِيرًا لَهُ فِي طِينٍ بِالسَّقِيَا وَهُوَ مُحْرِمٌ» [٣٥٧/١ رقم (٩٢)].

قال عبدُ الملِكِ: معنى يُقَرِّدُ بَعِيرًا لَهُ: يَطْرَحُ عَنْهُ الْقِرَادَ، وَكَانَ مَالِكٌ لَا يَأْخُذُ فِي ذَلِكَ بِفِعْلِ عُمَرَ، وَكَانَ يَكْرَهُ لِلْمُحْرِمِ أَنْ يُقَرِّدَ بَعِيرَهُ. وَرَوَى كَرَاهِيَةً ذَلِكَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَعَنْ الْقَاسِمِ^(٢) بْنِ مُحَمَّدٍ، وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ، وَبِكَرَاهِيَةِ ذَلِكَ أَخَذَ مَالِكٌ وَأَصْحَابُهُ.

- وسألنا عبدَ الملِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرح (عُرْنَةَ) و(مُحَسَّرٍ) في حَدِيثِ مَالِكِ الَّذِي رَوَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ: «عَرَفَةٌ كُلُّهَا مَوْقِفٌ وَارْتَفَعُوا عَنْ بَطْنِ عُرْنَةَ، وَالْمُزْدَلِفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ وَارْتَفَعُوا عَنْ بَطْنِ مُحَسَّرٍ» [٣٨٨/١ رقم (١٦٦)].

قال عبدُ الملِكِ: عُرْنَةُ لَيْسَتْ مِنْ عَرَفَةٍ^(٣)، وَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الْحَرَمِ، وَعَرَفَةٌ خَارِجَةٌ مِنَ الْحَرَمِ، فَالْمَوْقِفُ خَارِجٌ مِنَ الْحَرَمِ وَدَاخِلٌ فِي الْحِلِّ، وَبَطْنُ عُرْنَةَ الَّذِي أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْارْتِفَاعِ عَنْهُ هُوَ بَطْنُ الْوَادِي الَّذِي فِيهِ مَسْجِدُ عَرَفَةَ وَمَا قَارِبَهُ، لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَقِفَ فِي بَطْنِ الْوَادِي، وَهِيَ مَسَائِلُ يَسْتَلُّ فِيهَا

(١) بعدها في الأصل: «عن أبيه». وهذه الزيادة غير موجودة في «الموطأ».

(٢) القاسم بن محمد هذا حفيد أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - تابعي، ثقة، كان أعلم أهل زمانه، وهو أحد فقهاء المدينة السبعة الكبار (ت ١٠٧هـ). أخباره في: طبقات ابن سعد: ١٨٧/٥، وتاريخ خليفة: ٣٣٨، وطبقاته: ٢٤٤، والجرح والتعديل: ١١٨/٧، وثقات ابن حبان: ٣٠٢/٥، وتهذيب الكمال: ٤٢٧/٢٣، وسير أعلام النبلاء: ٥٣/٥، والتبيين في أنساب القرشيين: ٥٤، ٢٧٩، ٣٥٤، وتهذيب التهذيب: ٣٣٣/٨. والسقيا: تقدم ذكرها ص ٣٢١.

(٣) نقله البكري في معجم ما استعجم: ١١٩١ في رسم (محسر) قال: «قال ابن حبيب: عُرْنَةُ لَيْسَتْ مِنْ عَرَفَةٍ». أقول: عُرْنَةُ لَيْسَتْ مِنْ عَرَفَاتٍ، وَلَا مِنَ الْحَرَمِ، فَهُوَ مِنَ الْحِلِّ وَلَمْ يَلْحَقْ بِعَرَفَاتٍ، وَهَذَا مَعْرُوفٌ.

الماء إذا كان المَطْرُ [٥٩] يُقَالُ لَهَا الحِبَالُ^(١)، وَهِيَ ثَلَاثَةٌ، أَقْصَاهَا مِمَّا يَلِي المَوْقِفَ، فَأَمَرَ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ فِي الارتفاعِ عن تلك الحِبَالِ^(١) إِلَى سَفْحِ حَبْلِ^(١) عُرْنَةَ، وَيَنْبَغِي لِإِمَامِ الحَاجِّ أَنْ يُوكِّلَ رَجُلًا يَدْفَعُونَ النَّاسَ مِنْ عُرْنَةَ إِلَى عَرَفَاتٍ، فَإِنَّهُ مَنْ دَفَعَ عَنْ عُرْنَةَ فَلَا حَاجَةَ لَهُ.

قَالَ عَبْدُ المَلِكِ: وَأَمَّا قَوْلُهُ: «والمُزْدَلِفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ» فَإِنَّ المُزْدَلِفَةَ تُسَمَّى بِأَرْبَعَةِ أَسْمَاءٍ؛ هِيَ المُزْدَلِفَةُ^(٢)، وَهِيَ جَمْعٌ، وَهِيَ قُرْحٌ، وَهِيَ المُشْعَرُ الحَرَامُ، إِلَّا أَنَّ قُرْحَ فِي وَسْطِهَا عِنْدَ المَنَارَةِ، وَهِيَ مَوْقِفُ الإِمَامِ عِدَاةَ [يَوْمِ النَّحْرِ]^(٣) إِنَّمَا يَقِفُ عَلَى قُرْحٍ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَارْتَفِعُوا عَنْ بَطْنِ مُحَسَّرٍ» فَإِنَّ بَطْنَ مُحَسَّرٍ مَعْرُوفٌ، وَهُوَ مَسِيلٌ فِيمَا بَيْنَ المَزْدَلِفَةِ وَمِنَى، وَهُوَ إِلَى المَزْدَلِفَةِ أَقْرَبُ، حِينَ تَنْصَبُ مِنَ المَزْدَلِفَةِ إِنَّمَا تَنْصَبُ فِيهِ، وَهُوَ مَسِيرٌ قَدَرَ رَمِيَّةَ بِحَجَرٍ^(٤) أَوْ فَوْقَ ذَلِكَ قَلِيلاً، وَالسُّنَّةُ أَنْ تُحْرَكَ فِيهِ، إِنْ كُنْتَ مَاشِياً نَسَلْتَ^(٥)،

(١) فِي الأَصْلِ: «الجبال» وَالصَّحِيحُ أَنَّهَا الحِبالُ بِالحاءِ المَهْمَلَةِ جَمْعُ حَبْلٍ وَهُوَ المُسْتَطِيلُ مِنَ الرَّمْلِ. وَفِي المِصْبَاحِ المَنِيرِ: ١٢٩/١ «والحبال إذا أطلقت مع اللأم فهي حبال عرنة». وَالمؤلفُ - رَحِمَهُ اللهُ - تَوَهَّمَهَا جِبالَ بِالجيمِ؛ لِذَلِكَ قال: سَفْحُ جَبَلِ عُرْنَةَ، وَالسَّفْحُ لِلجِبَلِ لِالجِبَلِ الرَّمْلِ.

(٢) فِي مَعْجَمِ ما اسْتَعْجَمَ: ٣٩٣ قال: «قال عبد الملك بن حبيب: «هي المُزْدَلِفَةُ وَهِيَ جَمْعٌ».».

(٣) غَيْرِ واضِحَةٍ فِي الأَصْلِ، وَهذِهِ قِراءَةٌ فِعْلى أَنْ تَكُونَ صِواباً.

(٤) فِي لَفْظِ حَدِيثِ المَوْطَأِ ٣٩٢/١ رَقْمَ (١٧٧).

(٥) جاء فِي اللِّسانِ: (نَسَلَ) «نَسَلَ المَاشِيَّ يُنْسَلُ نَسْلاً وَنَسْلاً وَنَسْلاً نَسْلاً: أَسْرَعَ، قال:

وَعَسَلانُ الدُّبِّ أَمْسَى قَارباً
بَرَدَ اللَّيْلُ عَلَيْهِ فَنَسَلَ

وَأَنشَدَ ابنُ الأَعْرَابِيِّ:

وإن كنت راكباً هرولت .

قال عبد الملك : أمّا قول رسول الله ﷺ بمنى : « هذا المنحر وكل منى منحر » وقال في المروة^(١) : « هذا منحر وكل فجاج مكة وطرقها منحر » فكل ما قارب بيوت مكة فجاجها وطرقها فهو منحر . وما تباعد عن البيوت فليس بمنحر . وأمّا منى فما كان من العقبة إلى اليافوتة - وهي البئر وما قاربها - فهو منحر ، وما تباعد من ذلك ، أو كان دون العقبة إلى بطحاء مكة فليس بمنحر .

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الأخشبين) و(المأزمين) في حديث مالك في الحج ، فقال : أمّا الأخشبان فهما الجبلان اللذان بمنى فيما^(٢)

* عَسُ أَمَامَ الْقَوْمِ دَائِمُ النَّسْلِ *

وقيل : أصل النسلان للذئب ، ثم استعمل في غير ذلك ، وأسلت القوم : إذا تقدمتهم ، وأنشد ابن بري : - لعدي بن زيد [ديوانه : ١٧٤] -

أَسَلَّ الذُّرْعَانَ غَرَبَ خَدَمٍ وَعَلَا الرَّيْبَ أَرْمَ لَمْ يَدَنَّ

وفي التنزيل : ﴿ فَأَذَاهُم مِّنَ الْأَجْدَاثِ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يَنسِلُونَ ﴾ [سورة يس] .

(١) الموطأ : ٣٩٣/١ رقم ١٧٨ .

(٢) لعلها «فما بينهما» والأخشبان ينسبان إلى مكة مرة وإلى منى مرة أخرى ، فيقال : أخشبا مكة وأخشبا منى ، والأصل في الأخشب الجبل ، كذا قال الأصمعي . وأخشبا مكة الجبلان المطيفان بها وهما : أبوقبيس والأحمر ، وهو جبل مشرفٌ وجهة على قينقاع . وأخشبا منى : جبلان تحت العقبة .

ويراجع : غريب أبي عبيد : ١٠٨/١ ، والفاوق : ٣٦٩/١ ، وغريب ابن الجوزي :

٢٧٨/١ ، والنهائية : ٣٢/٢ ، المثنى لأبي الطيب اللغوي : ٦٥٠ ، ومعجم ما استعجم :

١٢٣/١ ، ومعجم البلدان : ١٢٢/١ ، والرّوض المعطار : ١٨ ، وجنى الجنتين : ١٧ ،

والصّحاح واللّسان والتّاج : (خشب) .

بَيْنَهُمَا، وَالْمَأْزَمَانِ^(١): الْجَبَلَانِ اللَّذَانِ بَيْنَ عَرَفَةَ وَالْمَزْدَلِفَةَ، يَكُونُ فِيمَا بَيْنَهُمَا زِحَامٌ شَدِيدٌ ذَلِكَ الْيَوْمَ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الملتزم) في حديث مالك

عن ابن عباس حين قال: «ما بين الرُّكْنِ والبَابِ» [١/٤٢٤ رقم (٢٥١)] قال عبد الملك: الملتزم: الموضع الذي يُعْتَقُّ، ويُلْحَقُ الدَّاعِي فِيهِ بالدَّعَاءِ كَمَا فَسَّرَ لِي مُطَرِّفٌ، وَقُلْتُ لَهُ: أَتَرَى أَنْ يُعْتَقَّ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَالِكاً يَسْتَحِبُّ ذَلِكَ وَيَرَاهُ. وَسَأَلْتُ ابْنَ الْمَاجِشُونَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ لِي مِثْلُهُ وَقَالَ ابْنُ نَافِعٍ أَيْضاً، وَرَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكٍ أَيْضاً أَنَّهُ قَالَ لَهُ: الْمُتَعَوِّذُ مَا بَيْنَ الرُّكْنِ وَالبَابِ لَا بِأَسْ بِاعْتِنَاقِهِ وَالتَّعَوُّذِ بِهِ.

قَالَ مَالِكٌ: وَلَا يُؤَلِّي الْمُتَعَوِّذُ ظَهْرَهُ إِلَى الْبَيْتِ حِينَ يَدْعُو، وَلَكِنْ لِيَسْتَقْبِلَهُ بِوَجْهِهِ وَبِطَنْهِ، وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ [٦٠] يَتَعَلَّقَ بِشَيْءٍ مِنَ الْأَسْتَارِ، وَلَكِنْ يُلْصِقُ بِهَا ذِرَاعِيَهُ وَوَجْهَهُ وَصَدْرَهُ وَبَطْنَهُ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَقَدْ حَدَّثَنِي أَسَدُ بْنُ مُوسَى، عَنِ عَدِيِّ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَلْتَزِمُ عِنْدَ وَدَاعِهِ مِنَ الْبَيْتِ مَا بَيْنَ الرُّكْنِ الْأَسْوَدِ إِلَى الْبَابِ وَيُلْصِقُ بِهِ بَطْنَهُ وَوَجْهَهُ»^(٢).

(١) معجم ما استعجم: ١١٧٣ قال: «يفتح أوله وإسكان ثانيه وكسر الزاي المعجمة معروفان بين عرفة والمزدلفة، وكل طريق بين جبلين فهو مأزم، وقيل: المأزم المضيئ في الجبل تضيق الجبال ويتسع ما وراءها وقدامها، وهو من الأزم، قال كثير [ديوانه: ٩٦]:

وَقَدْ حَلَفْتُ جَهْدًا بِمَا نَحَرْتُ لَهُ
فُرَيْشُ غَدَاةِ الْمَأْزَمِينَ وَصَلَّتِ

ويراجع: معجم البلدان: ٤٧/٥، والروض المعطار: ٥١٧، وجنى الجنتين: ١٠٠،

والصَّحاح واللَّسَانِ وَالتَّاجِ (أزم).

(٢) في الأصل: «وجهه» بسقوط الواو.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (العقصر) و(الضفر) و(التليد)

في حديث مالك

الذي رواه عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب: أن عمر بن الخطاب قال: من عقص رأسه، أو ضفر، أو لبّد، فقد وجب عليه الحلاق» [٣٩٨/١ رقم (١٩٢)].

وقول عمر أيضاً: «من ضفر فليحلق ولا تشبهوا بالتليد» [٣٩٨/١ رقم (١٩١)].

قال عبد الملك: يعني أنه لا خيار لمن ضفر، أو عقص، أو فتل، في التقصير بإحلاق، وذلك أن المحرم بحج أو عمره إذا حلّ فهو مخير، إن شاء حلق وإن شاء قصر، إلا محرم لبّد، فإن رسول الله ﷺ أوجب الحلاق على من لبّد، والضفر، والفتل، والعقد، والعقصر، يشبه التليد في انتفاع المحرم فيه. فقال عمر لا تشبهوا بالتليد، يعني أنه من شبهه بالتليد وجب عليه ما يجب عليه إذا لبّد.

قال عبد الملك: وتفسير التليد: أن يجعل الصمغ في الغاسول^(١) ثم يُلطخ به رأسه إذا أراد أن يحرم؛ ليمنعه ذلك من الشعث. وتفسير العقص: أن

(١) غريب أبي عبيد: ٣٢/٢، والفاق: ٢٩٩/٣، وغريب ابن الجوزي: ٣١١/٢، والنّهية: ٢٢٤/٤.

قال أبو عبيد: «يعني أن يجعل في رأسه شيئاً من صمغ وعسل، أو أحدهما، ليتلبّد فلا يقمل، هكذا حكى لي يحيى بن سعيد وسأله عنه. وقال غيره: إنما التليد: بقيا على الشعر لئلا يشعث في الإحرام، فلذلك وجب عليه الحلق شبهه بالعقوبة له، وكان سفيان بن عيينة يقول بعض هذا».

يَجْمَعُ شَعْرَهُ فِي قَفَاهُ إِذَا كَانَ مُجَمَّمًا لِئَلَّا يُشْعَثَ، وَالْعَقْدُ كَذَلِكَ، وَتَفْسِيرُ الضَّفْرِ: أَنْ يَضْفَرَ شَعْرَهُ إِذَا كَانَ مُجَمَّمًا؛ لِيَمْنَعَ ذَلِكَ مِنَ الشَّعْثِ، وَكَذَلِكَ الْفَتْلُ فَمَنْ فَعَلَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ حَلَقَ رَأْسَهُ، وَلَمْ يَجْزْ لَهُ أَنْ يُقَصِّرَ؛ لِأَنَّ هَذَا الْفِعْلَ يُشْبِهُ التَّلْيِدَ الَّذِي أَوْجَبَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [الْحِلَاقَ]، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَبَّدَ فَلْيَحْلِقْ».

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الجفرة) في حديث مالك

الذي رواه عن أبي الزبير المكي^(١)، عن جابر بن عبد الله: «أنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَضَى فِي الضَّبْعِ يَثْقُلُهَا الْمُحْرِمُ بِكَبْشٍ، وَفِي الْغَزَالِ بَعْزٍ، وَفِي الْأَرْزَبِ بَعَنَاقٍ، وَفِي الْيَرْبُوعِ بَجْفَرَةٍ» [١/٤١٤ رقم (٢٣٠)].

قال عبد الملك: الجفرة: الجدِّي الذي قد نال الشجر حين بدأ أن يجتمع الرعي فيه واللبن، ولا يكون من الضأن. وكذلك فسره لي صعصعة^(٢)، عن عمرو بن قيس المكي، وقد تكون الجفرة من الغلمان أيضاً. سمعت ابن الماجشون سأل رجلاً في مجلسه من [٦١] فصحاء المدينة عن ولده ابن كم

(١) الذي في «الموطأ» (رواية يحيى): «عن أبي الزبير أنَّ عَمَرَ...»

(٢) من شيوخ المؤلف في بلاد الأندلس اسمه صعصعة بن سلام الشاميّ الدمشقيّ، أبو عبد الله يروي عن الأوزاعيّ، وسعيد بن العزيز... قال ابن الفرّضيّ: وكانت الفتيا دائرة عليه بالأندلس أيام عبدالرحمن بن معاوية، وصدراً من أيام هشام بن عبدالرحمن... روى عن صعصعة من أهل الأندلس عبد الملك بن حبيب [صاحباً].. وذكره في كتاب «طبقات الفقهاء»، وتوفي صعصعة سنة ١٩٢هـ. ويراجع: تاريخ علماء الأندلس: ٢٠٣، وجذوة المقتبس: ٢٤٤، وبُغية المُلتمس: ٣٢٤، والعبر: ٣٠٩/١، والوافي بالوفيات: ٣٠٨/١٦، والشذرات: ٣٣٢/١، وتهذيب تاريخ دمشق: ٤٢٥/٦... وغيرها.

هو؟ قال: هو ابن جَفْرَةَ من الغِلْمَانِ، فلم يُنْكِرْ ذَلِكَ ابنُ المَاجِشُونِ^(١).

قال عبدُ الملِكِ: والعَتَاقُ من المَعَزِ أيضاً، وهو فوقَ الجَفْرَةِ، وهو لم يستنَّ بعدُ^(٢)، وكان مالكٌ يقولُ: ليس العَمَلُ عندنا من حديثِ عُمَرَ هَذَا على ما قال في الأرنَبِ واليزْبُوعِ؛ لأنَّه لا يُجْزَىءُ في الهَدْيِ في الجَزَاءِ إلا ما يُجْزَىءُ في الضَّحَايَا، وقد جَاءَ عن رَسولِ الله ﷺ أن قال: لا يُجْزَىءُ منها إلا المُسِنَّةُ، فالمسِنَّةُ من المَعَزِ الثَّنيِّ فَصَاعِداً، ومن الضَّبانِ الجَذَعُ فَصَاعِداً، فلا يُحْكَمُ في الجَزَاءِ بدونِ المُسِنَّةِ فهما في الأرنَبِ واليزْبُوعِ عَنزاً مُسِنَّةً.

- وسألنا عبدَ الملِكِ بن حَبِيبٍ عن شرحِ (الصَّفِيفِ) في حديثِ مالِكِ

الذي رواه عن هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، عن أبيه: «أَنَّ الرُّبَيْرَ بنَ العَوَّامِ كان يَتَزَوَّدُ صَفِيفَ الطَّبَّاءِ في الإِحْرَامِ» [١/ ٣٥٠ رقم (٧٧)].

قال عبدُ الملِكِ: الصَّفِيفُ: القَدِيدُ اليَاسِسُ^(٣)، تقولُ: صَفَفْتُ اللَّحْمَ وأنا أَصْفُهُ صَفًّا: إِذَا قَدَدْتَهُ وَبَيَّسْتَهُ، قالَ امرؤُ القَيْسِ: ^(٤)

(١) جاء في اللسان: (جفر): «الجفر من أولاد الشاء: ما عظم واستكرش. قال أبو عبيد: إذا بلغ ولد المعزى أربعة أشهر، وجفر جنباه، وفصل عن أمه، وأخذ في الرعي فهو جفر» ثم قال: «والغلام جفر» وقال أيضاً: والجفر: الصبي: إذا انتفخ لحمه وأكل، وصارت له كرش، والأنثى جفرة». وفي النهاية: «في حديث حليلة ظفر النبي ﷺ قالت: «كان يشب في اليوم شباب الصبي في الشهر فبلغ ستاً وهو جفر» استجفر الصبي: إذا قوي على الأكل، وأصله في أولاد المعز إذا بلغ أربعة أشهر، وفصل عن أمه وأخذ في الرعي قيل له: جفر». ويراجع: غريب أبي عبيد: ٢٩٢/٣، والغريبين: ٣٤٧، وغريب ابن الجوزي: ١/ ١٦١، والنهاية: ٢٧٧/١، والصحاح، والتاج: (جفر).

(٢) الاستئنان: الحركة والنشاط والمرح.

(٣) غريب أبي عبيد: ٣/ ٤ وأنشد بيت امرئ القيس، والنهاية لابن الأثير: ٣٧/٣.

(٤) ديوانه: ٢٢، وشرح القصائد لابن الأنباري: ٩٧٠ وشرحها لابن النحاس: ١/ ١٨٣، =

فَظَلَّ طَهَاءُ اللَّحْمِ مِنْ بَيْنِ مُنْضِجٍ صَفِيفٍ شِوَاءٍ أَوْ قَدِيرٍ مُعْجَلٍ
قال عبدُ الملِكِ: وفي هَذَا الحَدِيثِ مِنَ الفِئْه جَوَازُ أَكْلِ لَحْمِ الصَّيْدِ

لِلْمُحْرَمِ إِذَا كَانَ لَمْ يَصِدْهُ، وَلَمْ يُعِنِ عَلَى صَيْدِهِ، وَلَمْ يُصَدِّ مِنْ أَجْلِهِ.

- وسألنا عبدَ الملِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرح (العَدْفِ) في حديث مالِكِ

«فِي حَصَا الجِمَارِ أَنَّهَا مِثْلُ حَصَا العَدْفِ» [١/٤٠٧ رقم (٢١٤)].

قال عبدُ الملِكِ: حَصَا العَدْفِ: الحِجَارَةُ الصَّغَارُ الَّتِي يُرْمَى بِهَا بَيْنَ

الأَصَابِعِ فَذَلِكَ الرَّمْيُ هُوَ العَدْفُ^(١).

- وسألنا عبدَ الملِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرح (المِحْفَةِ) في حديث مالِكِ

الَّذِي رَوَاهُ عن إبراهيم بن عَقْبَةَ، عن كُرَيْبِ مولى ابن عَبَّاسٍ: «أَنَّ رَسُولَ

الله ﷺ مَرَّ بِامْرَأَةٍ وَهِيَ فِي مِحْفَتِهَا فَقِيلَ^(٢) لَهَا: هَذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَخَذَتْ

بِضْبَعِي صَبِيٍّ كَانَ مَعَهَا، فَقَالَتْ: أَلِهَذَا حَجٌّ يَارَسُولَ اللهِ؟ فقال: نَعَمْ وَلَكِ

أَجْرٌ» [١/٤٢٢ رقم (٢٤٤)].

قال عبدُ الملِكِ: المِحْفَةُ: شَبِيهَةٌ^(٣) بِالهُودَجِ تُوَضَعُ عَلَى البَعِيرِ^(٤)، إِلَّا

أَنَّ المِحْفَةَ مَكشُوفَةٌ، غَيْرُ مَكشُوفَةٍ سِتْرًا، وَالهُودَجُ مَكْسُوفٌ. وَقَوْلُهُ: «أَخَذَتْ

بِضْبَعِي»

= وشرح أشعار السَّنةِ الجاهليين لأبي بكر عاصم: ١/١٠٥.

(١) النِّهَايَةُ لابن الأثير: ١٦/٢.

(٢) فِي الأَصْلِ: «فقال...».

(٣) فِي الأَصْلِ: «شبه».

(٤) فِي تَهذِيبِ اللُّغَةِ: ٣/٤ «والمِحْفَةُ: مَرَكَبٌ مِنَ مَرَاكِبِ النِّسَاءِ، وَقَالَ اللَّيْثُ: رَحْلٌ يَحْفُ

بِثُوبِ تَرْكِبَةِ المَرْأَةِ». وَيُرَاجَعُ: العَيْنُ: ٣/٣٠، وَمَخْتَصَرُهُ: ١/٢٣٧، وَالجُمْهُرَةُ: ١/١٠٠

وَالصَّحَاحُ وَاللُّسَانُ وَالتَّاجُ: (حفف).

[٦١] صَبِيٍّ» بباطنٍ سَاعِدَيْهِ، وَالصَّبْنُ: باطنُ السَّاعِدِ^(١).

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ (المُحَصَّبِ) في حديثِ مالكٍ

الَّذِي رَوَاهُ نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي الطُّهْرَ وَالْعَصْرَ، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالمُحَصَّبِ، ثُمَّ يَدْخُلُ مَكَّةَ مِنَ اللَّيْلِ» [١/ ٤٠٥ رقم (٢٠٧)]
أَيْنَ يَتَّهِي حَدُّ المُحَصَّبِ الَّذِي يُسْتَحَبُّ التُّزُولُ فِيهِ؟

قال عبدُ الملكِ: المُحَصَّبُ: هُوَ الأَبْطَحُ^(٢)، وَحَدُّهُ حَدُّ الأَبْطَحِ، وَأَمَّا التُّزُولُ فَلَا رُحْصَةَ لِأَحَدٍ مِنَ الْحَاجِّ أَنْ يَدَعَهُ حَتَّى يُصَلِّيَ بِهِ الطُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ، كُلُّ وَاحِدَةٍ فِي وَقْتِهَا، ثُمَّ يَدْخُلُ مَكَّةَ بَعْدَ الْعِشَاءِ فَقَدْ كَانَ مَالِكٌ يَأْمُرُ بِذَلِكَ وَيُسْتَحَبُّ الْعَمَلُ بِهِ، وَهُوَ لِلإِمَامِ أَلْزَمٌ مِنْهُ لِلنَّاسِ، أَنَاخَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُوبَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَالْخُلَفَاءُ. قَالَ: وَإِنْ أَحَبَّ الْمُتَبَيِّعُ بِهِ مِنَ الْحَاجِّ أَنْ يَمْضِيَ إِذَا صَلَّى فِيهِ الطُّهْرَ وَالْعَصْرَ حَتَّى يَأْتِيَ مِنْهُ وَيَدَعَ الْمَقَامَ بِهِ حَتَّى يُمْسِيَ فَعَلَّ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَدَعَ التَّعْرِيسَ بِهِ رَأْسًا.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكٍ

عَنْ عَائِشَةَ حِينَ ذَكَرَ أَنَّ الإِمَامَ كَانَ يَدْفَعُ مِنْ عَرَفَاتٍ وَيَقِفُ حَتَّى يَبْيَضَّ مَا بَيْنَهُمَا وَيَبِينُ النَّاسُ مِنَ الأَرْضِ، ثُمَّ تَدْعُو بِالشَّرَابِ^(٣) «فَتَفِطِرُ» [١/ ٣٧٥ رقم (١٣٣)]

(١) فِي النِّهَايَةِ: ٧٣/٢ «الصَّبْنُ - بسكون الباء - وَسَطُ العَضِدِ، وَقِيلَ: هُوَ مَاتِحَتِ الإِبْطِ». وَيُرْجَعُ: الْعَيْنُ: ٣١١/١، وَمَخْتَصَرُهُ: ٢١٧/١، وَتَهْذِيبُ اللُّغَةِ: ٤٨٥/١، وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (صَبَعٌ).

(٢) مَكَانٌ مَشْهُورٌ بِمَكَّةَ شَرَفَهَا اللَّهُ وَهِيَ تُسَمَّى الآنَ مَنْطِقَةَ (العَدْلِ) وَمَا جَاوَزَهَا مِنَ الشَّيْءِ وَبَعْضُ شَارِعِ الْحَجِّ.

(٣) فِي الأَصْلِ: «بِالشَّرَابِ».

قال عبد الملك: قد قال فيه مالك: **إِنَّمَا أَرَادَتْ^(١) أَنْ يَخْلُوَ لَهَا الْمَوْضِعُ** من النَّاسِ فَلَا يُرَى شَيْءٌ مِنْهَا عِنْدَ فِطْرِهَا، ولم تُرِدْ به شَيْئاً من طُلُوعِ قَمَرٍ ولا غَيْرِهِ. قَالَ مَالِكٌ: **وَالدَّفْعُ مِنَ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيَّ.**

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

[الذي رواه] عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن طلحة بن عبيد الله بن كريب: **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا رُؤِيَ الشَّيْطَانُ [يَوْمًا] هُوَ أَصْغَرُ وَلَا أَدْحَرُ وَلَا أَغْيُظُ** منه في يوم عرفة، وما ذلك إلا لما رأى من تنزل الرحمة، وتجاوز الله عن الذنوب العظام، **إِلَّا مَا رَأَى يَوْمَ بَدْرٍ، قِيلَ: وَمَا رَأَى يَوْمَ بَدْرٍ يَارَسُولَ اللَّهِ؟** قَالَ: **أَمَّا إِنَّهُ قَدْ رَأَى جِبْرِيلَ يَزْعُ الْمَلَائِكَةَ.** [١/٤٢٢ رقم (٢٤٥)].

قال عبد الملك: قد قال من لا يعرف^(٢): معنى **يَزْعُ الْمَلَائِكَةَ: يَكْفُهُمْ،** وليس كما قال، لو كان: **رَأَهُ يَكْفُهُمْ لَرَأَى مَا يُحِبُّ،** لكنه **رَأَهُ يُعْبِيهِمْ لِلْقِتَالِ؛** **وَالْمُعْبِيُّ يُسَمَّى وَأَزَعًا^(٣)،** ومنه قول الله عز وجل^(٤) [٦٣]: **﴿وَحِشْرَ لِسُلَيْمَانَ**

(١) في الأصل: «أراد».

(٢) يقصد به أبا عبيد القاسم بن سلام، قال في غريب الحديث: ٢/٢٢٨ «الوازع: الذي يكف الناس ويمنعهم من الشر». ولا شك أن أبا عبيد أعلم وأعرف من المؤلف عفا الله عنه. وفي جمهرة اللغة: ٨١٨ «الوازع الذي يتقدم الصف في الحرب فيصلحه، ويرد المتقدم إلى مركزه».

(٣) في الأصل: «وازع».

(٤) سورة التمل: الآية: ١٧. جاء في مجاز القرآن لأبي عبيدة: ٢/٩٢ «أي: يدفعون فيستحث آخرهم ويحبس أولهم» وقريب منه في معاني القرآن للفراء: ٢/٢٨٩، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج: ٤/١١٢، وإعراب القراءات لابن خالويه: ٢/٢٧٦، والمحجر الوجيز لابن عطية: ١١/١٨٣، وزاد المسير لابن الجوزي: ٦/١٦٠، تفسير القرطبي: ١٣/١٦٨، والذر المصون: ٧/٥٨٢.

جُنُودُهُ مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ وَالطَّيْرِ فَهُمْ يُوزَعُونَ ﴿٧٧﴾ تَأْوِيلُهُ: يُحْبَسُ أَوْلَاهُمْ عَلَى آخِرِهِمْ، وهو من التَّعْبِيَةِ ما هو.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وفيه وَجْهٌ ثَانٍ: أَنَّ «الْوَازِعَ» الَّذِي يَكْفُتُ النَّاسَ وَيَمْنَعُهُمْ مِنَ الشَّرِّ، وَمِنْهُ حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ - حِينَ اشْتَكِيَ إِلَيْهِ بَعْضُ عُمَّالِهِ وَقِيلَ: أَفِدْنَا مِنْهُ - فَقَالَ: «أَنَا [لَا] أُفِيدُ [مِنْ] مَنْ وَزَعَهُ اللَّهُ»^(١).

قال عبد الملك: الـوزعة: جماعة الـوازع الذي يكف الناس ويمنعهم من الشر، تقول منه: وزعته وأنا أزعه وزعاً، وقد اتزعت أنا: إذا كففت، ومنه حديث الحسن البصري حين قال: ^(٢) لا بد للناس من وزعة، يعني: من ولاية

(١) هذا لفظه في غريب الحديث لأبي عبيد: ٢٢٨/٢ وجاء في إعراب القراءات وعللها لابن خالويه: ٢٧٦/٢، وشرح مقصورة ابن دُرَيْدٍ له: حدَّثنا محمد بن عبد الواحد، عن ثعلب، عن ابن الأعرابي: أَنَّ رَجُلًا سَمَّ أَبَا بَكْرٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ - فِي وَجْهِهِ فَلَطَمَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالُوا لِأَبِي بَكْرٍ: اقْتَصِّ لَنَا، فَقَالَ: إِنِّي لَا أَقْتَصُّ مِمَّنْ وَزَعَهُ اللَّهُ. وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ أَيْضًا: «وَشَبَّهَ بِهِذَا أَنَّ عَلِيًّا - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ - لَطَمَ رَجُلًا فَشَجَّهَ فُشِكَا عَلِيًّا إِلَى عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَدَعَا عَلِيًّا وَقَالَ: مَا أُرِدْتُ مِنْ هَذَا؟ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهُ يُسَارُّ أَمْرًا خَاصًّا مِنْ خَوَاصِّ اللَّهِ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ اللَّهَ عَيُونًا فِي أَرْضِهِ، وَإِنَّ عَلِيًّا عَيْنُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ، أَي: خَاصَّتَهُ. وَفِي خَبَرٍ آخَرَ قَالَ: لَمْ لَطَمْتَهُ يَا أَبَا الْحَسَنِ؟ قَالَ: رَأَيْتَهُ يَنْظُرُ إِلَى حَرَمِ الْمُسْلِمِينَ فِي الطَّرَافِ فَقَالَ لِلْمَلْطُومِ: وَقَعْتَ عَلَيْكَ عَيْنٌ مِنْ عَيْنِ اللَّهِ تَعَالَى».

(٢) قال ابن خالويه في إعراب القراءات: ٢٧٦/٢ «وكان الحسن البصري قد تقلد القضاء فقال: لا يقربني عون ولا منكب ولا شرطي - والمنكب: عون العريف، وقيل: المنكب قوم العريف - فازدحم الناس على الحسن فقال: لا بد للناس من وزعة، وبعث إلى السلطان حتى أمده بالأعوان».

يَكْفُونَهُمْ وَيَمْنَعُونَهُمْ مِنَ الشَّرِّ. ومنه حَدِيثُ مَالِكٍ، عن عُثْمَانَ بْنِ عَمَّانَ: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: ^(١) «مَا يَزِعُ اللَّهُ النَّاسَ بِالسُّلْطَانِ أَكْثَرَ مِمَّا يَزِعُهُمُ بِالْقُرْآنِ» يَعْنِي: يَكْفُهُمْ. وَقَالَ الشَّاعِرُ: ^(٢)

وَقَدْ لَاحَ فِي عَارِضِيكَ الْمَشِيءِ سُبُّ وَمِثْلُكَ بِالشَّيْبِ قَدْ يُوزَعُ
يعني: قد يُكْفُ.

قال عبد الملك: وفيه وجه ثالث؛ قوله [عَزَّ وَجَلَّ] ^(٣): ﴿رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ﴾ يعني: أَلْهِمْنِي.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (السَّرْحَةِ) في حديث مالك

عن ابن عمر ^(٤)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كُنْتَ بَيْنَ الْأَخْشَبِينَ مِنْ مَنِيٍّ وَنَفَخَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ فَإِنَّ هُنَاكَ وَادِيًا يُقَالُ لَهُ: الشَّرْرُ، بِهِ سَرْحَةٌ سُرٌّ تَحْتَهَا سَبْعُونَ نَبِيًّا» [١/٤٢٤ رقم (٢٤٩)].

قال عبد الملك: أمَّا السَّرْحَةُ: فَصِنْفٌ مِنَ الشَّجَرِ مَعْرُوفٌ ^(٥) مِنْ شَجَرِ

وإراجع: النهاية: ١٨٠/٥، وتفسير القرطبي: ١٦٨/١٣، وفيه: «وقال ابن عَوْن:

سمعتُ الحسن يقول - وهو في مجلس قضائه لما رأى ما يصنع الناس - : «والله ما يُصلح هؤلاء النَّاسَ إِلَّا وَزَعَةً». وقال الحسن أيضاً: لَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنْ وَازِعٍ...».

(١) يُراجع: تفسير القرطبي: ١٦٨/١٣، عن ابن القاسم عن مالك مع اختلاف لفظه، وهو أيضاً في الدر المصون: ٥٨٢/٧، وإراجع: النهاية: ١٨٠/٥.

(٢) لم أقف على البيت.

(٣) سورة النمل: الآية: ١٩.

(٤) يراجع سنده في «الموطأ».

(٥) جاء في اللسان: (سرح) - عن أبي حنيفة الديلمي صاحب كتاب النبات -: «السَّرْحَةُ: دُوْحَةٌ

محللٌ، واسعةٌ، يحلُّ تَحْتَهَا النَّاسُ فِي الصَّيْفِ، وَيَبْتَنُونَ تَحْتَهَا الْبُيُوتَ، وَظَلُّهَا صَالِحٌ قَالَ الشَّاعِرُ: =

المَشْرِيقِ، وَلَيْسَ يَكُونُ بِالْأَنْدَلُسِ، وَكَثِيرُ السَّرْحَةِ: سَرْحٌ، وَالسَّرْحُ لَا يَعْجَلُ كَمَا لَا يَعْجَلُ الْأَتْرُجُ^(١) وَالزَّيْتُونُ وَالْبَلُّوطُ^(٢) وَأَشْبَاهُهُ مِنَ الشَّجَرِ الَّذِي لَا يَعْجَلُ،

فَيَا سَرْحَةَ الرُّبُكَانَ طَلُّكَ بَارِدٌ وَمَاؤُكَ عَذْبٌ لَا يَحِلُّ لِوَارِدِ

وَالسَّرْحُ: شَجَرٌ كَبِيرٌ عَظِيمٌ طَوَالٌ، لَا يُرْعَى وَإِنَّمَا يُسْتَنْطَلُ فِيهِ وَيَنْبُتُ بِنَجْدٍ فِي السَّهْلِ وَالغِلَظِ، وَلَا يَنْبُتُ فِي رَمْلِ وَلَا جَبَلٍ، وَلَا يَأْكُلُهُ الْمَالُ إِلَّا قَلِيلاً، وَلَهُ ثَمَرٌ أَصْفَرٌ، وَاحِدَتُهُ سَرْحَةٌ... « وَنَصُّ اللَّسَانِ هَذَا مِنَ الْمُحْكَمِ لِابْنِ سَيِّدَةَ: ١٣٥/٢، وَيراجع: العين: ١٣٧/٣، وَمختصره: ٢٧٥/١، وَجمهرة اللُّغة: ٥١٢، وَتهذيب اللُّغة: ٢٩٨/٤، قَالَ: «وَأخبرني المنذريُّ، عن أبي الهيثم أَنَّهُ قَالَ: السَّرْحُ: كُلُّ شَجَرٍ لَا شَوْكَ فِيهَا... قَالَ: وَالْعَرَبُ تَكْنِي عن المرأة بالسَّرْحَةِ النَّابِتَةِ عَلَى الْمَاءِ، وَمنه قوله [إسحاق بن إبراهيم الموصلي]:

يَا سَرْحَةَ الْمَاءِ قَدْ سُدَّتْ مَوَارِدُهُ أَمَا إِلَيْكَ طَرِيقٌ غَيْرَ مَسْدُودٍ
لِحَائِمِ حَامٍ حَتَّى لَا حَرَكَ بِهٍ مُخَلَّأً مِنْ طَرِيقِ الْوَرْدِ مَرْدُودٍ

كَتَى بِالسَّرْحَةِ النَّابِتَةِ عَلَى الْمَاءِ عن المرأة؛ لِأَنَّهَا حِينَئِذٍ أَحْسَنُ مَا تَكُونُ».

(١) جَاءَ فِي اللَّسَانِ (ترج): «الْأَتْرُجُ: مَعْرُوفٌ، وَاحِدَتُهُ: تَرْنَجَةٌ وَأَتْرَجَةٌ، قَالَ عَلْقَمَةُ بْنُ عَبْدِ عَدِيَّوَانَةَ: [٥١]:

يَحْمِلُنْ أَتْرَجَةً نَضَخُ الْعَبِيرِ بِهَا كَأَنَّ تَطْيَابَهَا بِالْأَنْفِ مَشْمُومٌ

وَحكى أَبُو عُبَيْدَةَ: تَرْنَجَةٌ وَتَرْنَجٌ... « أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ -: هِيَ فَاكُهُ طَيِّبَةُ الطَّعْمِ وَالرَّيْحِ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْأَتْرَجَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ... « وَتُزْرَعُ بِكَثْرَةٍ فِي بِلَدَتِنَا عَنِينَةَ، وَهِيَ شَبِيهَةٌ بِالْبُرْتَقَالِ، وَهِيَ أَكْبَرُ مِنْه حَجْمًا، حَامِضَةٌ الطَّعْمِ، غَلِيظَةُ الْقَشْرِ، كَثِيرَةُ اللَّبِّ.

(٢) فِي اللَّسَانِ: (بلط) «الْبَلُّوطُ: ثَمَرٌ شَجَرٍ يُوَكَّلُ وَيَدْبَعُ بِقَشْرِهِ» وَفِي الْأَنْسَابِ لِأَبِي سَعْدِ السَّمْعَانِيِّ: ٢٩٨/٢ «الْبَلُّوطِيُّ» بِفَتْحِ الْبَاءِ الْمَوْحَدَةِ وَضَمِّ اللَّامِ الْمَشْدُودَةِ وَفِي آخِرِهَا الطَّاءُ الْمَهْمَلَةُ: هَذِهِ النَّسْبَةُ إِلَى الْبَلُّوطِ، وَهُوَ شَجَرٌ يَحْمِلُ شَيْئًا يَأْكُلُهُ الرُّهَادُ... « أَمَا عَالِمُ الْأَنْدَلُسِ وَرَأَاهُهَا الْإِمَامُ، الْعَلَامَةُ، الْوَرَعُ، أَبُو الْحَكَمِ مُنْذِرُ بْنُ سَعِيدِ الْبَلُّوطِيِّ (ت ٣٥٥هـ) فَيَنْسَبُ إِلَى (فَحْصِ الْبَلُّوطِ) مَوْضِعٌ بِجِهَةِ قَرْطَبَةَ.

وَمَعْنَى لَا يَعْبَلُ: لَا يَتَسَاقَطُ وَرَفُهُ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: «سُرَّ تَحْتَهَا سَبْعُونَ نَبِيًّا» فَقَدْ قِيلَ: قُطِعَتْ سُرُّهُمْ؛ أَيْ: وُلِدُوا تَحْتَهَا، يَعْنِي: أَنَّهَا كَانَتْ مَسْكَنًا وَمَحَلَّةً لِلنَّبِيِّاءِ، وَكَانَ مَالِكٌ يَقُولُ: ^(١) بُسِّرُوا تَحْتَهَا بِمَا يَسُرُّهُمْ، وَهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ، وَبِهِ أَقُولُ، إِنَّهُ مِنَ الشُّرُورِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

حين ذكر أباذر فقال: «فإذا بالناس مُنْقَصِينَ على رَجُلٍ» [١/٤٢٥ رقم (٢٥٢)].

قال عبد الملك: يعني: مُرَدِّحِينَ عليه، أَلَا تَرَى أَنَّهُ قَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَضَاعَطْتُ عَلَيْهِ، يَعْنِي: فَرَاخَمْتُ عَلَيْهِ ^(٢).

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح [٦٤]

الذي جرى في كتاب مالك في الحج من ذكر التلبية ما معناها ومعنى (لبيك) فقال: معنى التلبية: الإجابة، ومعنى لبيك: أجبتك، وإنما كان أصل التلبية في الحج من قول الله [عز وجل] في كتابه لإبراهيم خليله: ^(٣) ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ ﴿١﴾ فَمَنْ حَجَّ لِيَّ مُجِيبًا لِدَعْوَةِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ اللَّهِ، فقالوا: لبيك اللهم لبيك، أي: أجبتك اللهم أجبتك ^(٤).

(١) في الأصل: «يقول مالك».

(٢) جاء في النهاية لابن الأثير: ٧٣/٤ «من القصف: الكسر والدفع الشديد لفرط الزحام».

(٣) سورة الحج: الآية: ٢٧.

(٤) هذه اللفظة كثيرة الورد في الكتب مشروحة فيها ومعناها: إجابتي لك يارب، مأخوذة من لب بالمكان وألب به: إذا أقام به، وتُسْتَعْمَلُ على لفظ التلبية في معنى التكرير أي: إجابة لك بعد إجابة، وإعرابها مصدر منصوب بعامل محذوف وجوباً. يراجع: غريب أبي عبيد: =